الأمم المتحدة

Distr.: General 7 September 2011

Arabic

Original: English



الدورة السادسة والستون البند ١٤٠ من حدول الأعمال المؤقت* وحدة التفتيش المشتركة

استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة" (JIU/REP/2011/1).

220911 130911 11-48828 (A)



[.]A/66/150 *

JIU/REP/2011/XX

استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة

من إعداد نيكو لاي شو لكو ف

وحدة التفتيش المشتركة جنيف ٢٠١١



i 11-48828

JIU/REP/2011/XX

Arabic

Original: English

استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة

من إعداد

نيكو لاي شو لكو ف

وحدة التفتيش المشتركة



11-48828 **ii**

موجز تنفيذي

استعراض الخدمة الطبية في منظومة الأمم المتحدة JIU/REP/2011/1

يقيِّم هذا الاستعراض الذي حرى على صعيد منظومة الأمم المتحدة طريقة تقديم الخدمات الطبية في المنظومة وإدارتها ودعمها ورصدها، بغرض اقتراح تحسينات تمكّن الأمم المتحدة من أداء واجبها في تقديم الرعاية المتعلقة بصحة وسلامة الموظفين. ويتسم ذلك بأهمية خاصة إذا وضع في سياق التحرك الاستراتيجي للأمم المتحدة نحو تطبيق التنقل وزيادة الوجود في الميدان، ويهم بصفة خاصة الموظفين الموزعين في مراكز العمل الشاقة.

ويبحث هذا التقرير ولاية كبير مديري الشؤون الطبية وشعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة، المنصوص عليها في النشرة ST/SGB/2004/8، ويخلص في ضوء توصية اللجنة الإدارية العليا المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين إلى أن الأمين العام ينبغي أن يعدل ولاية/دور شعبة الخدمات الطبية. وتتمثل إحدى السمات الرئيسية للسلامة والصحة المهنيتين، في أن هذه والصحة المهنيتين، في أن هذه الخدمات ينبغي أن تظل مستقلة عن الوحدات الإدارية/التنظيمية وأن تكون مسؤولة بصورة مباشرة أمام المسؤول التنفيذي الرئيسي أو أمام من يعينه ممثلاً له. ويعني ذلك أن الخدمات الطبية للسلامة والصحة المهنيتين يجب ألا تكون مسؤولة بصورة مباشرة أمام المسؤول التنفيذي الرئيسي أو أمام من يعينه ممثلاً له. ويعني ذلك أمام الموارد البشرية حتى وإن ظلّت تعمل بالتعاون الوثيق معها.

واعتناق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة سياسات السلامة والصحة المهنيتين يستلزم تحولاً نموذجياً في تقديم الخدمات الطبية. كما أن ذلك سيؤدي إلى تحقيق كفاءة التكاليف. وسيكون التركيز منصباً في هذه الحالة على الوقاية بدلاً من العلاج. وكما قال أمين عام سابق للأمم المتحدة، "... إن الموظفين هم أثمن ما تملكه هذه المنظمة من أصول. ويجب أن نعاملهم بهذه الصفة".

ومع أن التقرير يصف الخدمات والبرامج الطبية المتاحة في مراكز عمل المقار فإنه يركز على الخدمات الطبية في الميدان حيث تعتبر هذه الخدمات الأخيرة غير كافية. ويصف وظائف مقدمي الخدمة في مختلف الأماكن وتفاعلهم مع شعبة الخدمات الطبية والفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة وإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، ويسترعي الانتباه إلى ضرورة تحسين التنسيق الشامل بين الخدمات الطبية في كل أنحاء المنظومة. وتشار قضية المساءلة في الخدمات الطبية بين الخدمات الطبية

iii 11-4828

الميدانية؛ إذ رغم أنه من المفترض أن شعبة الخدمات الطبية هي "المشرف التقني" فإلها في الواقع لا تساهم بأي مدخلات في صدد ميزانيات وخطط عمل الوحدات الميدانية، أو في عملية تنظيم الأداء لمقدمي الخدمات الآخرين. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم الممثلون المقيمون و/أو الأفرقة القطرية الآن بعملية "إدارة" مستوصفات الأمم المتحدة الستناداً إلى مسودة اختصاصات أعدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وقد أدت هذه اللامركزية إلى إثارة قضايا تتعلق بالمساءلة وإلى صعوبات في التغلب على الاختلافات بشأن تقاسم التكاليف من مختلف الوكالات التي تستخدم هذه المرافق.

ويقدم التقرير نظرة عامة عن الهيئات القائمة على صعيد المنظومة والمشتركة بين الوكالات التي تقوم بالتنسيق و/أو التعاون في القضايا الطبية وقضايا السلامة والصحة المهنيتين. ولتسهيل تنفيذ سياسات السلامة والصحة المهنيتين و تعزيز التنسيق ينتهي التقرير إلى المطالبة بإنشاء شبكة لقضايا السلامة والصحة المهنيتين في كل المنظومة (تشمل الخدمات الطبية دون الاقتصار عليها) وتتشكل على نسق الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية تختص . معالجة القضايا الأمنية. وتقوم هيئة التنسيق المقترحة الجديدة برصد تنفيذ سياسات الأمم المتحدة وممارساتها وإجراءاتها في مجال السلامة والصحة والمهنيتين، وبالتالي تدعم اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في استعراضها الشامل للقضايا المتصلة بكل عناصر هيكل السلامة والصحة المهنيتين في الأمم المتحدة.

وقد استثمرت الأمم المتحدة موارد كبيرة في توظيف عدد كبير من موظفي الرعاية الصحية في كل أجزاء المنظومة، ولكنها لم تنشئ بعد الهياكل المطلوبة للإشراف على هذه الموارد وإدارتما وفقاً للمعايير العصرية في مجال الرعاية الصحية.

ويتضمن هذا الاستعراض سبع توصيات منها توصيتان موجهتان إلى الهيئات التشريعية.

التوصية ٢

ينبغي للهيئات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعتمد معايير ملائمة في صدد قصايا السلامة والصحة المهنية، لمراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.

التو صية ٧

ينبغي أن تكلف الجمعية العامة الأمين العام بإنشاء شبكة الأمم المتحدة المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين، باختصاصات محددة، ويرأسها كبير مديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة.

11-4828 iv

المحتويات

الصفحة	الفقر ات	الفصل
iii		موجز تنفيذي
١	۱۳-۱	أولا – مقدمة
۲	۱۳-۷	المنهجية
٣	77-15	ثانيا - السلامة والصحة المهنيتان
٦	77-77	تنفيذ السلامة والصحة المهنيتين
١.	Y0-YY	ثالثا – الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة
١٤	T 2 - T T	ألف – مستويات وظائف مديري الشؤون الطبية
١٦	TV-T0	باء – السجلات الطبية للموظفين
١٧	٤٠-٣٨	جيم –
١٩	٤٧-٤١	دال – الخدمات الطبية في الميدان
77	7 ٧ - ٤ ٨	هاء – مقدمو الخدمات الطبية في الميدان
۲ ٤	0 { - { 9	شعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة
۲٦	0 V - 0 0	أطباء فحوص الأمم المتحدة
۲٧	709	إدارة عمليات حفظ السلام
۲۹	17-77	دعم الخدمات الطبية - إدارة الدعم الميداني
۲۹	70-75	وحدة السيطرة على الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة
٣1	77-77	موظفو الخدمات الطبية للأمم المتحدة في الميدان
٣٣	79-71	واو – المناطق الميدانية النائية
٣٤	Y0-Y.	زاي – دراسة حالة – ليبريا
٣٦	90-77	رابعاً – التنسيق/التعاون في الخدمة الطبية على صعيد المنظومة في الوقت الحاضر
٣٦	7 V - 1 X	ألف – الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة

v 11-48828

٣٨	1 × 0 – × ×	باء - فريق المصلحة الخاصة لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإحهاد	
٣٩	$\wedge \wedge - \wedge \neg$	جيم –	
٣٩	97-19	دال – برنامج ''الأمم المتحدة مهتمة''	
٤١	90-94	هاء – فريق موظفي الأمم المتحدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشري	
٤٢	111-97	نحو آلية تنسيق وتعاون في الخدمة الطبية/الصحة والسلامة المهنيتين على صعيد المنظومة .	حامساً –
			المرفقات
٤٩		الخدمات والبرامج الطبية المقدمة في مراكز عمل المقار (في حزيران/يونيه ٢٠١٠)	الأول –
٥.		الخدمات المتوقعة عموماً من مستوصفات الأمم المتحدة في الموقع	الثاني –
٥٢		وصف المرافق الطبية للأمم المتحدة من المستوى ١ إلى المستوى ٤	الثالث –
٥٥		الوظائف الرئيسية لقسم الدعم الطبي	الرابع –
٥٧	كة	استعراض الإجراءات التي تتخذها المنظمات المشاركة بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتر	الخامس –
			الجداول
٥		المكونات التمثيلية لبرنامج السلامة والصحة التنظيمية ونواتج هذه المكونات	- 1
10		رؤساء الشؤون الطبية (المقر) – رتب الوظائف (حتى حزيران/يونيه ٢٠١٠)	- 7
١٦		توفر السجلات الطبية للموظفين في شكل إلكتروني (حتى حزيران/يونيه ٢٠١٠)	- r

11-48828 **vi**

أو لاً - مقدمة

1 - قامت وحدة التفتيش المشتركة، في الفترة من شباط/فبراير إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، في إطار برنامج عملها لعام ٢٠١٠، بإجراء "استعراض الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة" استناداً إلى اقتراحات مقدمة من مكتب إدارة الموارد البشرية/شعبة الخدمات الطبية ومكتب حدمات الرقابة الداخلية.

7 - ويقيِّم هذا الاستعراض الذي أُجري على صعيد منظومة الأمم المتحدة طريقة تقديم الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة وإدارها ودعمها ورصدها، بغرض اقتراح تحسينات تمكّن الأمم المتحدة من أداء واجبها على صعيد الرعاية المتعلقة بصحة الموظفين وسلامتهم. ويتسم ذلك بأهية خاصة إذ وضح في سياق التحرك الاستراتيجي للأمم المتحدة صوب التنقل وزيادة الوجود في الميدان، ويهم بصفة خاصة الموظفين الموزعين في مراكز العمل الشاقة. وكما قال أمين عام سابق للأمم المتحدة، "... إن الموظفين هم أثمن ما تملكه هذه المنظمة من أصول. ويجب أن نعاملهم بهذه الصفة"(١).

٣ - ولا يشمل نطاق التقرير قضايا التأمين الطبي، حيث عالجها تقرير سابق لوحدة التفتيش المشتركة (٢)، كما لا يتطرق إلى نوعية الرعاية (العلاج الطبي) المقدمة من الموظفين الطبيين في الأمم المتحدة. ولا يغوص التقرير أيضاً في موضوع إدارة الأجازات المرضية نظراً لأن ذلك سيكون على الأرجح موضوعاً لتقرير قادم من وحدة التفتيش المشتركة، بناءً على طلب عدد من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.

ع – ويسهب التقرير كذلك في وصف الآثار المترتبة على تأييد اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق للاقتراح المقدم من الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة باعتماد سياسة للسلامة والصحة المهنيتين (٢) وتوصيته بأن تعتمد جميع المنظمات سياسة منفردة بشأن السلامة والصحة المهنيتين (١).

⁽۱) انظر http://www.un.org/News/Press/docs/2006/sgsm10705/

⁽٢) التغطية الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2007/2).

Occupational Health and Safety Policy in the UN System, Submission of the UN Medical Directors (۳) ورقة مقدمة من الفريق (۳) Working Group)، (سياسة الصحة والسلامة المهنيتين في منظومة الأمم المتحدة، ورقة مقدمة من الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة) ١١ (CEB/2010/HLCM/11 منباط/فبراير ٢٠١٠).

Healthcare ad its management in the United Nations system (٤) (الرعاية الصحية وإدارتها في منظومة الأمم المتحدة) CEB/2009/HLCM/32.

٥ - وسوف يستلزم اعتناق سياسات الصحة والسلامة المهنيتين في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تغيراً في نموذج تقديم الخدمات الطبية، نظراً لأن نقطة التركيز ستتحول في هذه الخالة إلى الوقاية بدلاً من العلاج (٥). ويصف الفصل الثاني ما يستتبعه هذه التغير، في حين أن الفصل الثالث يقدم معلومات أساسية عن الخدمات الطبية التي يجري تقديمها في الوقت الحاضر في كلا مراكز عمل المقار ومراكز العمل الميدانية، مع مراعاة أن التغير التنظيمي/الإداري في المستقبل يحد إلى درجة ما من تحليل الممارسات الجارية.

٦ ويُقدم الفصل الرابع من التقرير نظرة عامة عن هيئات المنظومة التي تتعاون أو تنسق فيما بينها بشأن قضايا الصحة. وأحيراً يطالب الفصل الخامس بإنشاء آلية على صعيد المنظمة لرصد وإدارة السلامة والصحة والمهنيتين.

المنهجية

وفقاً للمعايير والمبادئ التوجيهية الداخلية لوحدة التفتيش المشتركة تشمل المنهجية المتبعة في إعداد هذا التقرير إجراء استعراض تفصيلي مكتبي واستبيانات ومقابلات وتحليلات متعمقة.

٨ - وأحرى المفتش مقابلات شخصية ومقابلات عن بعد/فيديوية، وكذلك زيارات إلى مرافق الأمم المتحدة الطبية للحصول على آراء كثير من موظفي الخدمة الطبية، وكذلك المسؤولين من إدارات الموارد البشرية والإدارات المالية داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وفي مختلف مراكز العمل، وكذلك المنظمات الأعضاء في الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة. وقام المفتش أيضاً بزيارة المرافق الطبية التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام في لبنان وليبريا. واستمر التعاون الوثيق بين المفتش وأعضاء اللجنة التوجيهية للفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في مختلف مراحل الاستعراض.

9 - ودُعي المفتش إلى تقديم استنتاجاته الأولوية، استناداً إلى الردود الواردة على استبياناته، أثناء الاجتماع السنوي للفريق العامل الذي استضافته منظمة العمل الدولية في جنيف بسويسرا في شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وبعد تقديم عرضه، ناقش المشاركون باستفاضة الاستنتاجات الناشئة والتوصيات المحتملة.

• ١ - والتُمست تعليقات على مشروع التقرير من جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومن أعضاء الفريق العامل الذين ردوا على الاستبيان وأخذت هذه التعليقات في الاعتبار عند وضع الصيغة النهائية للتقرير.

11-48828

^(°) CEB/2010/3 الفقرة ۷۷.

11 - ووفقاً للمادة 11-٢ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وضعت الصيغة النهائية لهذا التقرير بعد التشاور بين المفتشين بهدف اختبار استنتاجاته وتوصياته على ضوء المعرفة الجماعية للوحدة.

17 - وتيسيراً لتناول التقرير وتنفيذ توصياته ورصدها، يتضمن المرفق الخامس حدولاً يوضح ما إن كان التقرير قد قُدم إلى المنظمات المعنية لاتخاذ إحراء بشأنه أو للعلم فقط. ويوضح الجدول التوصيات ذات الصلة بكل منظمة ويُبيّن ما إن كانت هذه التوصيات تتطلب قراراً من الهيئة التشريعية أو هيئة الإدارة للمنظمة، أو ما إن كان من الممكن أن يتخذ الرئيس التنفيذي قراراً بشأها.

17 - ويود المفتش أن يعرب عن تقديره لكل من ساعده في إعداد هذا التقرير، وخاصة الأشخاص الذين شاركوا في المقابلات وقدموا إجابات على الاستبيانات وقدموا معلوماتهم وخبراتهم الفنية عن طيب خاطر.

ثانياً - السلامة والصحة المهنيتان

12 - تعرف اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حدمات الصحة المهنية (الاتفاقية رقم ١٦١) "خدمات الصحة المهنية" بأنها تعني أقساماً يُعهد إليها بوظائف وقائية أساساً، وبمسؤولية إسداء المشورة لصاحب العمل وللعمال ولممثليهم بشأن مقتضيات قيام وصون بيئة عمل مأمونة وصحية تيسر التمتع بصحة بدنية ونفسية مثلى في علاقاتها بالعمل؛ وتكييف العمل مع قدرات العمال في ضوء حياتهم الصحية البدنية والنفسية (المادة ١).

10 - والنص على طريقة تقديم هذه الخدمات الصحية يرد عادة في سياسة المنظمة بشأن السلامة والصحة المهنيتين، التي يعدها المسؤول التنفيذي الرئيسي للمنظمة. وتتضمن أي سياسة مكتوبة الإطار الذي يمكن في حدوده تنفيذ برنامج فعال للصحة والسلامة المهنيتين. وينبغي أن يتضمن بيان سياسة الصحة والسلامة المهنيتين تعريفاً موجزاً للولاية وأن يوزع موارد محدودة لأنشطة الصحة والسلامة. وينبغي تحديث هذه السياسة بصورة منتظمة.

17 - وتنفيذ سياسة الصحة والسلامة المهنيتين يقنن عادة في دليل (تعليمات إدارية). وفي حين أن محتوى وهيكل هذا الدليل قد يتباينان من منظمة لأخرى فإن هناك بعض السمات المشتركة على النحو الموضح أدناه.

1 / - المسؤولية والمساءلة: تندرج الصحة والسلامة المهنيتان في المسؤولية التي تبدأ عند أعلى مستوى تنظيمي ثم تتدرج عبر سلسلة الإدارة لتصل إلى جميع المشرفين. ويقع على العاملين واحب اتباع قواعد الصحة والسلامة للمنظمة والمشاركة في تنفيذ سياسات وأنشطة السلامة والصحة المهنيتين. وينبغي أن يلاحظ أن الدائرة الطبية أو دائرة السلامة والصحة المهنيتين ليست

هي المسؤولة عن صحة وسلامة الموظفين. إذ أن هذه الدوائر وغيرها من الموظفين المختصين بالسلامة والصحة المهنيتين تقوم بالأحرى بمساعدة الإدارة في أداء مسؤوليتها وواجبها في الرعاية المتعلقة بصحة وسلامة الموظفين.

1 \ - إدارة المخاطر: في هذه العملية يتم تعيين الأخطار في مكان العمل وتحليلها من ناحية الخطر الذي تثيره، ويتم صياغة وتنفيذ استراتيجيات لإزالة الخطر أو تخفيف أثره. وفي حين أن الاستجابة الفعالة للطوارئ تمثل عنصراً هاماً في إدارة المخاطر لتقليل أثر إصابات العمل وسوء الصحة والأمراض والحوادث فإن ذلك ينبغي أن يكون مسبوقاً دائماً بجهود لتجنب وقوع هذه الحوادث أصلاً.

19 - هيئة الرقابة على الصحة والسلامة المهنيتين: يتحقق التنفيذ الفعال لسياسة المنظمة بشأن السلامة والصحة المهنيتين على أفضل وجه من خلال تعيين مجموعة تمثل الموظفين وتكلّف بولاية واضحة ومسؤوليات مكتوبة في شكل لجنة للسلامة والصحة المهنيتين. وهذه اللجنة ينبغي أن تتألف كحد أدنى من ممثلين عن الموظفين وممثلين للجهات الطبية والاستشارية للسلامة والصحة المهنيتين وممثلين عن الموارد البشرية وممثلين عن إدارة المرافق والخدمات وممثلين عن مكتب التأمين الصحى وحدمات الأمن.

ويتضح التزام الإدارة العليا بالسلامة والصحة المهنيتين في قيام نائب المسؤول التنفيذي الأول أو ممثله برئاسة هذه اللجنة والإشراف عليها.

• ٢ - التدريب: يفترض البرنامج الناجح للسلامة والصحة المهنيتين مسبقاً تدريب المديرين والعاملين، وخاصة أعضاء لجنة الصحة والسلامة المهنيتين، (تدريباً على أساس دائم) من أحل تحقيق فهم دورهم ومسؤولياتهم والأعمال المتوقعة منهم وإنجاز أهداف السلامة والصحة المهنيتين.

71 - ويجب أن يدرك جميع الموظفين المخاطر المحتملة في بيئة العمل وينبغي اعتماد تدابير لتقليل هذه المخاطر إلى الحد الأدنى. والأهم من كل ذلك أنه يجب أن يكونوا على علم بخدمات السلامة والصحة المهنيتين المتاحة لهم، بما في ذلك ما توفره هذه الخدمات وما لا توفره. ويتضمن الجدول ١ النتائج المتوقعة من العناصر التي تتألف منها هذه الخدمات. والمدى الذي يصل إليه تقديم حدمات الصحة والسلامة المهنيتين يتناسب مع تصور ملامح المخاطر في كل منظمة.

11-48828 **4**

الجدول ١

المكونات التمثيلية لبرنامج السلامة والصحة التنظيمية ونواتج هذه المكونات(٢٠)

القيادة/الإدارة

- الالتزام التنظيمي؟
- إدارة الابتكار والتغيير؟
- نظم المعلومات الصحية؛
- تقييم البرامج وتحسين النوعية؟
- الخصوصية والسرية الطبية ونظم إدارة السجلات الصحية؟
 - البحث المنهجي والإحصاءات والأوبئة.

عاملون أصحّاء

- تقييم صحة العاملين (قبل المهمة/قبل التعيين، الرصد الطبي، ما بعد المرض أو الإصابة، تقييم القدرة على العمل، الفحوص الطبية المستقلة)؛
 - إدارة الإصابة المهنية والمرض المهني؟
- إدارة الإصابة غير المهنية والمرض غير المهني (حسب البنية التحتية المحلية للرعاية الصحية)؛
 - صحة المسافرين ومكافحة العدوى؟
 - الصحة العقلية والسلوكية/إدمان المخدرات؛
 - الفحص الطبي والخدمات الوقائية.

البيئة الصحية

- أعمال التقييم والتفتيش والتخفيف للمخاطر الصحية في مكان العمل؟
 - التثقيف في صدد المخاطر البيئية؛
 - معدات الحماية الشخصية (إذا لم يكن من الممكن تجنب التعرض)؛
 - تقييمات السمية؛
 - برامج الحماية البيئية؛
- التأهب للكوارث وتخطيط استمرارية نشاط المنظمة ومنع اضطراب العمل؟
 - التنظيم الصحى (برامج الدعم الصحى)؛
 - إدارة الاستحقاقات الصحية؟

⁽٦) Occupational Health and Safety Policy in the UN System (٦) الأمم المتحدة) ورقة مقدمة من الفريق العامل لمديري المشؤون الطبيعة في الأمم المتحدة، المرفق ١، الأمم المتحدة) ورقة مقدمة من الفريق العامل لمديري المشؤون الطبيعة في الأمم المتحدة، المرفق ١، .٠٠٠

الصحة المتكاملة وإدارة الإنتاجية.

تنفيذ السلامة والصحة المهنيتين

77 - في حين اعتمدت بضع منظمات سياسة للسلامة والصحة المهنيتين (انظر الشكل ١ أدناه) فإن المفتش يود أن يستشهد بمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية باعتبارهما منظمتين قامتا بتنفيذ العناصر الرئيسية المذكورة أعلاه للسلامة والصحة المهنيتين (١). ومن ناحية أخرى، لا ينص إعلان منظمة العمل الدولية بشأن السلامة والصحة المهنيتين بالتحديد على أن المدير العام هو الذي يضطلع بالمسؤولية، وتناط المسؤولية بدلاً من ذلك بمكتب المدير العام؛ كما أن الموارد ليست موزعة للسلامة والصحة المهنيتين بالتحديد، ولكنها تندرج بدلاً من ذلك "داخل اعتمادات الميزانية والبرنامج" (٨). واعتمدت منظمة الصحة العالمية مؤخراً سياسة للسلامة والصحة المهنيتين، تشمل في رأي المفتش الجوانب الهامة للعناصر الرئيسية. ومع ذلك لا يضطلع المدير العام بالمسؤولية بصورة محددة، ولكن المسؤولية أصحاب المسؤوليات الإشرافية والإدارية هم الذين يصطلعون ولكن المسؤولية (١).

77 - وأياً كان الأمر، يلاحظ المفتش أن كثيراً من المنظمات/الكيانات تعمل الآن على اعتماد سياسات الصحة والسلامة المهنيتين، حيث أخذت تسمي جهات تنسيق لدفع هذه العملية. وفي هذا الصدد، قام بعضها فعلاً بإعادة هيكلة خدماتما الصحية لتوفير خدمات الصحة المهنية لموظفيها في المقر. وفي بعض حالات التواجد الميداني. وهكذا أصبحت هناك سوابق وأفضل ممارسات لتتبعها المنظمات الأخرى.


11-48828 **6**

⁽٧) سياسة السلامة والصحة المهنيتين في منظمة الأغذية والزراعة (سينشر في عام ٢٠١١)؛ سياسة الصحة والسلامة لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية؛ قواعد الصحة والسلامة بمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، المؤرخة ١٤ أيار/مايو ١٩٩٧ (C-1/DEC.8).

⁽٨) منظمة العمل الدولية، إعلان المدير العام، نظام وثائق الحوكمة الداخلية (IODS) العدد ٤٨ (الصيغة ١)، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

⁽٩) منظمة الصحة العالمية، سياسة السلامة والصحة المهنيتين، الفقرة ٨.

الشكل ۱ عدد المنظمات/الكيانات التي أصدرت بيانات بشأن سياسة السلامة والصحة المهنيتين (في آذار/مارس ٢٠١١)



ملحوظة: توجد سياسة عامة: منظمة الأغذية والزراعة، المنظمة البحرية الدولية، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي.

تجري صياغة سياسة عامة: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، منظمة العمل الدولية، المنظمة الدهجرة، اليونسكو، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاحئين، مقر الأمم المتحدة، منظمة السياحة العالمية.


لا توحد سياسة عامة: اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريي، اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، منظمة الطيران المدني الدولية، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، مكتب الأمم المتحدة في حنيف، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الأونروا، الاتحاد البريدي العالمي، برنامج الأغذية العالمي.

المصدر: ردود المنظمات على استبيان المفتش.

75 - ومن السمات الرئيسية في السلامة والصحة المهنيتين، وخاصة في الخدمات الطبية للسلامة والصحة المهنيتين، أن هذه الخدمات ينبغي أن تظل مستقلة عن الوحدات الإدارية/التنظيمية وأن تكون مسؤولة بصورة مباشرة أمام المسؤول التنفيذي الرئيسي أو ممثله المعين، داخل مكتب المسؤول التنفيذي الرئيسي. ويعني ذلك أن الخدمات الطبية للسلامة والصحة المهنيتين، يجب ألا تكون تابعة للموارد الموارد البشرية بصورة مباشرة، وإن ظلت تعمل معها بتعاون وثيق. وهذا هو واقع الحال بالفعل في بعض المنظمات (انظر الشكل ٢ لمعرفة التفاصيل) حيث تقدم الخدمات الطبية تقاريرها إلى رئيس الإدارة أو المكتب التنفيذي. وفي حين أن خطوط التسلسل الإداري قد تُظهر استقلالاً عن الوحدات الإدارية/التنظيمية فإنه من الأفضل أن يتم تعريف هذا التسلسل الإداري بصورة تعاقدية ومن خلال أساس

قانوني رسمي. ومن المنظور التاريخي ينبغي أن يلاحظ أن الدائرة الطبية للأمم المتحدة في نيويورك كانت تحت سلطة المكتب التنفيذي للأمين العام (انظر النشرة 97/Rev.1) والنشرة 97/Amend.2 (٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٥)، وإنه تمت تسمية الدائرة الصحية "دائرة مستقلة مسؤولة أمام الأمين العام عن طريق المكتب التنفيذ". ونُقلت المسؤولة عن الدائرة الطبية إلى مكتب إدارة الموارد البشرية في عام ١٩٥٩ لمواجهة حالة مؤقتة ولا تزال في هذا الوضع حتى الآن (١٠٠).

الشكل ٢ التسلسل الإداري للخدمة الطبية في المنظمة/الكيان (في المقر) (في حزير ان/يونيه ١٠١٠)



مسؤولة أمام هيئات أخرى

مسؤولة أمام الموارد البشرية

ملحوظة: مسؤولة أمام الموارد البشرية: اللحنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المنظمة الدولية للطيران المدني، منظمة العمل الدولية، المنظمة البحرية الدولية، مقر الأمم المتحدة، اليونسكو، مفوضية شؤون اللاحئين، مكتب الأمم المتحدة في جنيف، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، برنامج الأغذية العالمي، منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي.

مسؤولة أمام هيئات أخرى: اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، منظمة الأغذية والزراعة، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

11-48828 **8**

⁽١٠) مذكرة داخلية إلى جوزيف إ. كونر، وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، من إنغريد لوكس، مديرة شعبة الخدمات الطبية ومساعدة الموظفين، مكتب إدارة الموارد البشرية، ٤ آذار/مارس ١٩٩٦.

77 - والسياسة الناجحة للسلامة والصحة المهنيتين تؤدي أيضاً إلى كفاءة التكاليف. وعلى سبيل المثال تتصل معظم المصروفات الطبية لفرع الصحة والسلامة في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بالإحالات الخارجية لإجراء فحوص طبية واختبارات باثولوجية (الدم) أو الأشعة. ويجري تنفيذ كل نشاط من هذه الأنشطة بصورة متدرجة رهناً باستعراض "على أساس الأدلة". وتستعمل البراهين الإحصائية الثابتة كعلامة قياس لإضافة جوانب في كل نشاط أو إزالتها أو تغييرها. وحتى الآن أدى ذلك إلى تخفيض ٢٦ في المائة من تكاليف الاختبارات الباثولوجية، و ٩٠ في المائة في تكاليف صور الأشعة. ومن المنتظر أن تؤدي الخطوط التوجيهية المنقحة للفحص الإكلينيكي التي ستُطبق في عام ٢٠١١ إلى تخفيض ٣٠ في المائة من التكاليف الطبية الشاملة السابقة لتعيين العمالة (١١). وإلى جانب الوفورات النقدية يوفر هذا النهج أيضاً وقتاً كبيراً للموظفين يمكن توجيهه عندئذ نحو استراتيجيات حديدة ثبت ألها تؤدي إلى نتائج إيجابية مثل إدارة الحالات إدارة نشطة وتعزيز برامج العودة إلى العمل في ومعدلات الإعاقة، وهو ما يؤدي بدوره إلى فوائد كبيرة في الأحل الأطول، يما في ذلك ومعدلات الإعاقة، وإزالة أو تغيير جوانب كل نشاط.

٢٦ - وسيؤدى تنفيذ التوصيتين التاليتين إلى تعزيز الكفاءة.

التوصية ١

ينبغي أن يقوم الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة بتعيين جهات تنسيق في منظماهم لتسهيل صياغة وتنفيذ السياسات والإجراءات اللازمة لأغراض السلامة والصحة المهنيتين، وينبغي لهم عرض هذه السياسات دون تأخير على هيئاهم التشريعية لاعتمادها.

التوصية ٢

ينبغي أن تعتمد الهيئات التشريعية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعايير الملائمة في صدد قضايا السلامة والصحة المهنيتين، مع مراعاة وكفالة التوافق مع التعديلات الناشئة في معايير السلامة والأمن التشغيلية الدنيا.

⁽١١) المصدر: فرع الصحة والسلامة، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية.

ثالثاً - الخدمات الطبية في منظومة الأمم المتحدة

7٧ - يقوم مدير شعبة الخدمات الطبية بتنسيق تنفيذ المعايير الطبية والسياسات الصحية للأمم المتحدة على صعيد المنظومة، ويتعامل مع قضايا الرعاية الصحية الناشئة عن جميع مراكز العمل ويكفل استفادة الموظفين من برامج الاستحقاقات. والمدير مسؤول أمام الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية. ويعمل بصفته مستشاراً طبياً في المسائل المتعلقة بالمجلس الاستشاري المعني بمطالبات التعويض وهو المستشار الطبي المعين لمجلس الأمم المتحدة المشترك لصندوق المعاشات التقاعدية للموظفين (١٦).

$^{(17)}$ و تتمثل المهام الأساسية للشعبة فيما يلى

- الاعتناء بالصحة الجسدية والعقلية للموظفين في جميع أنحاء العالم، وإسداء المشورة للإدارة بشأن استحقاقات الموظفين؛
- صياغة واستعراض المعايير والسياسات والمبادئ التوجيهية التي تعتمدها الأمم المتحدة في المجال الطبي وضمان تنسيق ورصد التنفيذ في جميع أنحاء المنظومة؛
- وضع واستكمال وتنسيق الإرشادات الصحية لمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها احتياطات السفر، والفحوص قبل السفر والاستشارات والتحصينات والمواد التثقيفية في مجال الصحة ومجموعات المواد المتعلقة بالسفر؛
- التشجيع على قيئة بيئة عمل صحية وسليمة ومتعاطفة من خلال اتباع سياسات ومبادئ توجيهية صحية ووضع برامج للعناية بالصحة وخطط شاملة للاستعداد لحالات الطوارئ الصحية وتنسيق عملية تنفيذ السياسات الطبية الشاملة للمنظومة فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز؛
- توفير الموافقة الطبية بالنسبة لتعيين الموظفين والمراقبين العسكريين ومراقبي الشرطة المدنية وإعادة تكليفهم ونشرهم في البعثات في جميع أنحاء العالم؛
 - تقييم وإقرار الإجازات المرضية للموظفين في جميع أنحاء العالم؛
- تحديد الدرجات الصحية لجميع مراكز العمل لكي تستعرضها لجنة الخدمة المدنية الدولية؛

11-48828 **10**


⁽۱۲) نشرة الأمين العام، تنظيم مكتب إدارة الموارد البشرية (ST/SGB/2004/8)، الفقرات ٧-١ و ٧-٣. و ٧-٣. (١٣) المرجع نفسه، الفقرة ٧-٥.

- توفير المساعدة النفسية في سياق عمليات الانتداب في البعثات، وإدمان المواد والاستعداد لحالات الطوارئ؛
- تقديم المشورة بشأن استحقاقات الإصابة والمرض بسبب الخدمة للموظفين والمراقبين العسكريين والشرطة والقوات في عمليات حفظ السلام؛
- تقديم الخدمات الطبية على سبيل الجاملة لموظفي جميع البعثات الدائمة والبعثات المراقبة لدى الأمم المتحدة وللزوار والمتعاقدين؟
- توفير الخدمات الطبية لجميع موظفي منظومة الأمم المتحدة العاملين في نيويورك، بما في ذلك:
 - الفحوص والاستشارات الطبية؟
 - خدمات العيادة للمسافرين؛
 - حدمات العيادة دون موعد سابق؟
 - الرعاية في حالات الطوارئ والإسعاف؛
 - الإحالة إلى أحصائيين خارجيين أو مستشفيات؛
 - تخطيط وتنظيم وتنفيذ برامج تحسين الصحة في الموقع.

وفي حين أن ما جاء يصف الخدمات المقدمة من شعبة الخدمات الطبية فإن الشكل ٣ أدناه يوضح الخدمات الصحية الطبية/المهنية التي تقدمها المنظمات - الكيانات في مقارها(١٤).

⁽١٤) انظر المرفق الأول للاطلاع على قائمة تفصيلية بالخدمات المقدمة في مراكز عمل المقار كل على حدة.

الشكل ٣ الخدمات والبرامج الطبية الرئيسية المتاحة في مراكز عمل المقر (في حزيران/يونيه ٢٠١٠)



المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

11-48828

79 - وأنشأت بعض مقار العمل مختبرات في الموقع بعد أن تبين لها أن وحود هذه المختبرات في الموقع يخفض التكاليف (مقارنة بمقدمي هذه الخدمة من الخارج) ويعمل على راحة الموظفين. وراحة الموظفين وتحقيق الرفاه لهم هما أيضاً سبب إنشاء مراكز اللياقة البدنية، مما يدل على روح المبادرة والدعم لدى الإدارة. ويود المفتش أن يبرز بعض الخدمات الإضافية المقدمة في بعض مراكز عمل المقار، بتكلفة إضافية قليلة أو بدون تكلفة على المنظمة/الكيان، ويمكن استنساحها في أماكن أحرى. وهذه الخدمات تدل على رغبة المنظمة/الكيان في توفير أساليب مريحة لتحسين حالة الرفاه العام للموظف. وعلى سبيل المثال، يوجد في منظمة الأغذية والزراعة عيادة طبية خاصة في المبنى، يوجد كما ممارس عام وأخصائي للعلاج الطبيعي. وفي فيينا يستطيع الموظفون تحديد مواعيد مع طبيب أمراض نسائية خاص يدير عيادة أسبوعية في مركز فيينا للمؤتمرات. ويوجد أيضاً في مركز فيينا للمؤتمرات صيدلية يستطيع الموظفون صرف تذاكر الدواء منها بدون مغادرة المبنى. وتوفر بعض المنظمات أيضاً أجهزة لقياس ضغط الدم ذاتياً. وأخيراً يوجد في البنك الدولي موقع يخصص في الإنترنت للإرشاد الصحي وينظم دورات إعلامية منتظمة بشأن مختلف الموضوعات المتصلة بالصحة الصحة وينظم دورات إعلامية منتظمة بشأن مختلف الموضوعات المتصلة بالصحة الصحة الموضوعات المتصلة بالصحة المؤلفية المؤلف

77 - وتقدم معظم المنظمات موضع المسح أيضاً لموظفيها المساعدة للتعامل مع مشاكلهم المتصلة بالعمل أو مشاكلهم الخاصة التي قد تؤثر بصورة معاكسة على أدائهم في العمل وعلى صحتهم ورفاههم العام. ويتم عادة تقديم هذه المساعدة "في المنظمة" سواء عن طريق موظفي رعاية الموظفين أو مستشاري الموظفين أو المستشارين المتخصصين في حالات الإجهاد أو أمناء المظالم أو موظفي الأخلاقيات وغيرهم ممن يختصون بالعلاقات مع الموظفين، أو مجموعة من كل ما سبق. ويمكن أيضاً التعاقد على هذه المساعدة حارجياً مع مقدمي الرعاية من الخارج كما يحدث في حالة برنامج مساعدة العاملين في منظمة الطيران المدني الدولي. وفي هذا السياق ينبغي أن يتم بوضوح تحديد دور ووصف الخدمة لمقدمي الخدمة لمقدمي الخدمة لمقدمي التحدة والمنظمة الطيران أمر هام أيضاً؛ وغي بعض المنظمات (مقر الأمم المتحدة والمنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة) يكون مستشارو الموظفين/حالات الإجهاد مسؤولين أمام الخدمة الطبية، وفي حالات أحرى معظم المنظمات) يكون المستشارون مسؤولين أمام الموارد البشرية أو الأمن.

⁽١٥) للاطلاع على مزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذتها مؤسسات منظومة المم المتحدة في صدد التوازن بين الحياة الخاصة والعمل، انظر تقرير وحدة التفتيش المشتركة بشأن تنقل الموظفين فيما بين الوكالات، وتحقيق التوازن بين العمل والحياة الخاصة في المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (3/الا/REP/2010).

٣١ - ويمكن تقديم المساعدة/الدعم في صدد بحموعة واسعة من القضايا، بما في ذلك الصراع في مكان العمل والمضايقات والاستئساد، وإدمان المخدرات، والاكتئاب، والإنحاك والتوازن بين العمل والحياة الخاصة والوحدة/العزلة والقضايا الزوجية والأسرية، والقضايا التي تثور قبل الوزع وبعده، والإجهاد الناتج عن الصدمة والصدمة الثانوية والقضايا المتصلة بالموارد البشرية.

٣٢ - وترتبط مسألة التسلسل الإداري أيضاً بالسرية. ففي حين أن المستشارين الذين يقدمون تقاريرهم إلى الخدمات الطبية يعملون داخل "حوائط عازلة" واضحة المعالم فيما بينهم ويتم الاحتفاظ بملفات المرضى بصورة منفصلة، وهو ما يحدث أيضاً في حالات المستشارين المسؤولين أمام الموارد البشرية/الإدارة، فإن الاهتمام الأول يتعلق بالاستقلال. وبكلمات أخرى ينبغي أن يعمل الموظفون الذين يقدمون حدمات المشورة في بيئة تضمن استقلالهم المهني، وبالتالي تمكّنهم من تقديم حدمة أفضل لقاعدة عملائهم. وتحقيقاً لذلك، يرى المفتش أن مقدمي الخدمات من هذا القبيل ينبغي ألا يكونوا تابعين للخدمات الطبية ولا للموارد البشرية ولا للأمن، بل يكونوا مسؤولين أمام رئيس وحدة السلامة والصحة المهنيتين (انظر الفصل الثاني).

ألف - مستويات وظائف مديري الشؤون الطبية

٣٣ - في حين تُقوّم وظيفة مدير شعبة الخدمات الطبية بدرجة مد - ٢ فإن وظائف مديري الشؤون الطبية الآخرين ليست مقومة بدرجة مشابحة (انظر الجدول ٢ أدناه). ويرى المفتش أن وظائف موظفي الرعاية الصحية في منظومة الأمم المتحدة ينبغي أن تكون مقومة بدرجات متماثلة في كل أنحاء المنظومة، بحيث تعبر بدقة عن المسؤوليات التي يتم الاضطلاع بها على أساس يومي، سواء في الميدان أو في المقر. وفي الواقع أعرب بعض رؤساء الشؤون الطبية عن عدم رضائهم عن اختلافات الدرجات بين مراكز العمل في وظائف ذات مستويات مسؤولية متشابحة، وخاصة وأن بعضهم لا يتحمل المسؤولية عن منظماتم وحدها ولكن يتحمل المسؤولية عن منظمات أخرى أيضاً.

11-4828 **14**

الحدول ٢ رؤساء الشؤون الطبية (المقر) – رتب الوظائف (حتى حزيران/يونيه ٢٠١٠)

الدر جة	المنظمات/الكيانات
مد – ۲	مقر الأمم المتحدة
مد – ۱	منظمة الأغذية والزراعة
مد – ۱	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
مد – ۱	منظمة الصحة العالمية
مد – ۱	الوكالات الدولية للطاقة الذرية
ف – ه	مكتب الأمم المتحدة في جنيف
ف – ه	مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
ف – ه	منظمة العمل الدولية
ف – ه	اليونسكو
ف – ه	الأونروا
ف – ه	برنامج الأغذية العالمي (تحت إشراف منظمة الأغذية والزراعة)
ف – ه	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
ف – ٤	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي
ف – ٤	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ
ف – ٤	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا
ف – ٤	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
لا ينطبق	منظمة الطيران المديي الدولي ^(١)
لا ينطبق	المنظمة البحرية الدولية ^{٢١)}
تُعادل مد – ۲	البنك الدولي
مد – ۱	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
ف – ٤	المنظمة الدولية للهجرة

- (١) رئيس الشؤون الطبية خبير استشاري.
 - (٢) رئيس الشؤون الطبية مستشار.

المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

٣٤ - وعلى سبيل المثال ينبغي رفع رتبة وظيفتي رئيس الشؤون الطبية في مكتب الأمم المتحدة في خييف وفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى درجة المدير، حيث إن هاتين الوظيفتين لا تنطويان فقط على سلطات صنع القرارات بطبيعة الوظيفة، وأنهما مستقلتان

وظيفياً عن شعبة الخدمات الطبية، ولكنهما مسؤولتان أيضاً عن الخدمات المقدمة إلى كثير من المنظمات الدولية (المقار) في حنيف ونيروبي على أساس تقاسم التكاليف. ويرى المفتش أيضاً أن وظائف الرئيس الطبي في اللجان الإقليمية (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريي) ينبغي أن يُعاد تصنيفها إلى مستوى إداري أعلى، وأن يتم تحويل الوظائف التي تُمول حالياً من أموال من خارج الميزانية إلى وظائف في الميزانية العادية حتى يعاد تصنيفها.

باء - السجلات الطبية للموظفين

٣٥ - ينبغي أن تكون السجلات الطبية للموظفين سهلة المنال والنقل بين مراكز العمل نظراً للتشديد الواقع في هذه الأيام داخل الأمم المتحدة على تنقل الموظفين وزيادة الوجود الميداني وكذلك من وجهة النظر الإدارية. وسيُحقق تخزين السجلات الطبية في شكل إلكتروني، إلى جانب سهولة توفر السجلات، الوفاء أيضاً بالمتطلبات الجارية لضمان استمرار العمل واستعادة السجلات بعد حالات الطوارئ (١٦٠) ويوضح الجدول ٣ أدناه عدد المنظمات/الكيانات التي نفّذت هذه الممارسة.

الحدول ٣ توفر السجلات الطبية للموظفين في شكل إلكتروين (حتى حزيران/يونيه ١٠٠٠)

	المنظمات/الكيانات	الجموع
نعم	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، منظمة الأغذية والزراعة، مقر الأمم المتحدة، مكتب الأمم المتحدة في حنيف، برنامج الأغذية العالمي، منظمة الصحة العالمية، البنك الدولي	١٧
У	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، منظمة الطيران المدني الدولي، المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، منظمة العمل الدولية، المنظمة البحرية الدولية، المنظمة الدولية للهجرة، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، اليونسكو، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الأونروا، منظمة السياحة العالمية، الاتحاد البريدي العالمي	*1

المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

11-4828

⁽١٦) انظر القرار A/RES/63/269 المؤرخ ٧ أيار/مايو ٢٠٠٩.

٣٦ - ويلاحظ المفتش أن المنظمات/الكيانات اعتمدت برامج مختلفة لأرشفة السجلات الطبية إلكترونياً، يما في ذلك برنامج EarthMed في مقر الأمم المتحدة وبرنامج للطبية إلكترونياً، يما في منظمة الصحة العالمية وشبكة جاسمين Jasmine Web في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وفي حين أنه يبدو من الأمثل اعتماد برنامج واحد في كل مكان إلا أنه ينبغي احترام ما تختاره المنظمة من نسق السجلات الإلكترونية. ومع ذلك فإن هذه المنصات ينبغي أن تُمكن بقدر الإمكان من التوافق في كل أنحاء المنظومة. وينبغي أيضاً أن تمكّن من الاتصال البيني مع نظم تخطيط موارد المؤسسة، مع كفالة حماية المعلومات الطبية السرية.


٣٧ - وسيؤدي تنفيذ التوصية الواردة أدناه إلى تسهيل نشر أفضل الممارسات.


التوصية ٣

ينبغي أن يُنفذ الرؤساء التنفيذيون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة نظم تُمكن من إظهار/أرشفة السجلات الطبية للموظفين إلكترونياً إذا لم تكن هذه النظم موجودة بالفعل.

جيم - تمويل الخدمات الطبية

٣٨ - يُلاحظ المفتش من الردود على استجوابه أن الموارد عموماً في مراكز عمل المقار تتوفر بقدر كاف لتوفير خدمات طبية كافية. وقد احتفظت جميع المنظمات/الكيانات بمواردها في الميزانية أو زادت منها (الميزانية العادية أو الأموال من خارج الميزانية أو المشاركة في التأمين) لذلك الغرض. ويتضمن الشكل ٤ أدناه قائمة ببعض المنظمات/الكيانات والموارد الموزعة للخدمات الطبية.





ECA = اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

ESCWA = اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا

FAO = منظمة الأغذية والزراعة

IAEA = الوكالة الدولية للطاقة الذرية

ICAO = منظمة الطيران المدنى

المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

UNHCR = مفوضية شؤون اللاجئين UNIDO = اليونيدو UNOG = مكتب الأمم المتحدة في حنيف WFP = برنامج الأغذية العالمي

٣٩ - ومع ذلك أعلنت بعض المنظمات/الكيانات (مثل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريي، واللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة العمل الدولية وشعبة الخدمات الطبية واليونيسيف، ومفوضية شؤون اللاحئين وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية) في ردها على استبيان المفتش أن الموارد لا تكفى للأغراض التالية على سبيل المثال:

11-48828

- تعيين موظفين إضافيين للخدمة الطبية، بما فيهم مستشارو الموظفين، لتحسين توصيل الخدمة؛
 - تنفيذ التدريب للعاملين في الخدمة الطبية؛
 - دعم برامج الإرشاد الصحى في المقر والمواقع الميدانية؟
 - تطبيق قاعدة بيانات وإجراء تحليل إحصائي لما يجري من أعمال؟
 - الاستجابة لحالة الطوارئ في حالة ظهور وباء على الصعيد الوطني؛
 - إقامة عيادة فرعية في المنطقة الصومالية؟
 - توفير عيادات متنقلة في مناطق أخرى (تخرج من أديس أبابا).

ولا بالمستوصفات الطبية المحمول المخصصة المخدمات الطبية المقدمة من المستوصفات نظراً لأن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يرد على استبيان المفتش، ولم تستطع شعبة الخدمات الطبية الحصول على هذه المعلومات. ومع ذلك فإن كل مستوصف يتم تمويله على أساس تقاسم التكاليف ولهذا تقع المسؤولية الجماعية على المنظمات التي يستفيد موظفوها من هذه المرافق. وربما كان استخدام متطوعي الأمم المتحدة بصورة واسعة (انظر الشكلين T و V) يشير إلى الرغبة في تقليل التكاليف المتصلة بتقديم الخدمة الطبية الحدمة السلامة والصحة المهنيتين إلى أدنى حد.

دال - الخدمات الطبية في الميدان

25 - يتزايد نشر موظفي الأمم المتحدة في مراكز عمل ميدانية، بما في ذلك في مناطق كثيرة تتدنى فيها الهياكل الأساسية الطبية والهياكل الأساسية للرعاية الصحية عن المستوى الأمثل. ويصاحب نشرهم زيادة الخطر الذي يُحدق بصحتهم وسلامتهم، كما يتضح من الهجمات الأحيرة على أماكن الأمم المتحدة (في بغداد والجزائر العاصمة وأفغانستان) والتعرض للكوارث الطبيعية (كما في حالة هايتي) (١٧).

27 - وفي الاجتماع السنوي الذي عقده الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة في جنيف في عام ٢٠١٠، أعرب المديرون للمفتش عن قلقهم بالتحديد من عدم كفاية الخدمات الطبية في الميدان، مقارنة بكفاية الخدمات عموماً في المقار: "والواقع أن موظفي المقر يستفيدون من إمكانية الوصول إلى خدمات طبية محلية بنوعية عالمية، في حين أن موظفي الميدان يواجهون في كثير من الأحيان الخطر في بيئة تتسم فيها البنية التحتية للرعاية

⁽۱۷) A/65/305، ۲ أيلول/سبتمبر ۲۰۱۰، الفقرة ١٤٠.

الصحية، بما في ذلك البنية التحتية للأمم المتحدة، بأنها غير كافية "(١٨) وأُعرب عن آراء مشابحة في الرد على استبيان المفتش من جانب المنظمات/الكيانات المشاركة في وحدة التفتيش المشتركة واتحادات الموظفين، وكذلك في اجتماعات مع أصحاب المصلحة المعنيين.

27 - وباستثناء مرافق البلدان المساهمة بقوات في بعثات حفظ السلام، تقوم الأمم المتحدة حالياً بتشغيل ١٦١ مرفقاً للرعاية الصحية في مواقع ميدانية (تشمل مستوصفات الأمم المتحدة وعيادات المدنيين التابعة لعمليات حفظ السلام). وتستخدم الأمم المتحدة حوالي ١٦٦ طبيباً وعيادات المدنيين التابعة لعمل في هذه المرافق الميدانية (١٩٠ ويُنتظر من المستوصف أن يوفر الرعاية الإكلينيكية الأولية وخدمات الصحة المهنية (انظر المرفق الثاني للاطلاع على قائمة الخدمات) إلى عدد كاف (على الأقل ٢٠٠ شخص) من العاملين المعينين دولياً ووطنياً في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المعالين المعترف بهم، حيثما يتبين أن المرافق الطبية المتوفرة محليا غير كافية (٢٠ ومع ذلك، إذا كانت الظروف الصحية في أي بلد تشكل حالة طوارئ فإن المدير الطبي للأمم المتحدة يستطيع، بعد التشاور مع المديرين الطبيين الآخرين في منظومة الأمم المتحدة، أن يوصي بإنشاء مستوصف (٢٠). وتُقدم هذه التوصية إلى المنسق المقيم/المثل المقيم المعني الذي يقوم بإحالة الاقتراح إلى وكالات الأمم المتحدة المعنية للحصول على موافقتها.

23 - وفي حين أن شعبة الخدمات الطبية توفر الدعم لهذه المرافق عن طريق الإشراف التقني للموظفين الطبيين فإن أعمال الإدارة/التنظيم اليومية تجري عادة تحت مسؤولية الأفرقة القطرية، وتندرج المساءلة الشاملة الفردية في اختصاصات المنسق المقيم أو الممثل الخاص للأمين العام. ولهذا ينبغي القيام، على سبيل الاستعجال، بتوضيح إطار الإدارة والمساءلة للدعم عيادات ومستوصفات الأمم المتحدة في الميدان وإصدار هذا الإطار في بيان الحتصاصات محددة، مع مراعاة الخدمات المشتركة بين الوكالات التي يتعين تقديمها. وعلم المفتش أن هذه العيادات كانت تنشأ/تُدار حتى الآن وفقاً لمشروع الاختصاصات الصادر عن برنامج الأمم المتحدة الإنجائي (٢١). ويتعين التعامل بسرعة مع التحديات التي تنشأ في التعاقد على المرافق الطبية الميدانية للأمم المتحدة، وخاصة مستوصفات الأمم المتحدة، بالنظر

11-4828 **20**

⁽١٨) الرد الموحد على عرض وحدة التفتيش المشتركة في الاجتماع السنوي للفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة، تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

⁽١٩) A/65/305، ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، الفقرة ١٤١.

⁽٢٠) مشروع اختصاصات مستوصفات الأمم المتحدة، مكتب الإدارة في مكتب الموارد البشرية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ٢٠٠٩.

⁽٢١) المرجع نفسه، الفقرة ١١ (ب).

⁽٢٢) يرجى الرجوع إلى المبادئ التوجيهية لتقديم الخدمات الصحية الميدانية.

إلى الخدمات التي يُنتظر منها تقديمها في ظروف عسيرة ومنعزلة في كثير من الأحيان. وينبغي أن تؤخذ هذه الظروف في الاعتبار عند وضع الصياغة النهائية للاختصاصات المذكورة أعلاه.

وعلى المستوصفات على الصعيد القطري (تحت سلطة الممثل المقيم و/أو الفريق القطري) وعلى المستوصفات على الصعيد القطري (تحت سلطة الممثل المقيم و/أو الفريق القطري) وعلى أساس تقاسم التكاليف بين الوكالات، لم يعد من الممكن السيطرة على هذه الإدارة ولا يوجد شخص يتحمل المسؤولية أو المساءلة في الواقع؛ وحدثت خلافات بشأن حصص التكاليف بين مختلف الوكالات. وبعد تشغيل الإدارة على أساس مركزي تحت سلطة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مقر الأمم المتحدة أخذت منظمة الصحة العالمية تقوم بالمشتريات للمستوصفات على صعيد عالمي. ومع إلغاء المركزية لم تتلق منظمة الصحة العالمية بانتظام التسديد عن الطلبات المسبقة وكان هذا أحد أسباب إنهاء هذه الممارسة (٢٣).

57 – وتناولت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية حوانب قلق مشابحة في صدد ضيق الموارد في منظومة الأمم المتحدة لإدارة ودعم ورصد الخدمات الطبية الميدانية. ولذلك أيدت الشبكة وشجعت الجهود الجارية للفريق العامل لمديري الشؤون الطبية لإقامة بنية تحتية تستطيع أن تكفل توفير الراعية الصحية الكافية، يما في ذلك الخدمات الطبية في حالة الطوارئ، لموظفي منظومة الأمم المتحدة في كل أنحاء العالم ($^{(17)}$). وأوصت الشبكة أيضاً بتجهيز المستوصفات الطبية للأمم المتحدة بالموظفين والمعدات على النحو الصحيح لمساعدة موظفي الأمم المتحدة في حالة وقوع حوادث الإصابات الجماعية، وذلك باستكمال قدرات الاستجابة المحلية بقدر ما يمكن عملياً ($^{(37)}$). ولاحظ الفريق العامل أيضاً أن الاتجاه الاستراتيجي المقبل لمنظومة الأمم المتحدة يشمل زيادة التأكيد على الوحود الميداني وتنقل الموظفين، وتوفير وينطوي ذلك على آثار حاسمة على المعايير الصحية المطبقة أثناء احتيار الموظفين، وتوفير خدمات الرعاية الصحية الدائمة للموظفين الموزعين في مناطق تتسم بعدم كفاية البنية التحتية الطبية $^{(57)}$. ويؤيد المفتش هذه الموظفين الموزعين في مناطق تتسم بعدم كفاية البنية التحتية الطبية $^{(57)}$.

٤٧ - وسيؤدي تنفيذ التوصية الواردة أدناه إلى تعزيز مساءلة جميع أصحاب المصلحة.

⁽٢٣) رد منظمة الصحة العالمية على استبيان المفتش.

⁽٢٤) تقرير الـشبكة المـشتركة بـين الوكالات لإدارة المـسائل الأمنيـة (ليـون، ٢٨-٣٠ تمـوز/يوليـه ٢٠٠٨)، (٢٤) CEB/2008/HLCM/13 الفقرة ٥٠.

⁽CEB/2008/HLCM/13 (۲۰) الفقرة د CEB/2008/HLCM/13

⁽٢٦) CEB/2009/HLCM/32) الفقرة ٩.

التوصية ٤


ينبغي أن يقوم مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بالتشاور مع شعبة الخدمات الطبية للأمم المتحدة والفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة، بوضع الصياغة النهائية لاختصاصات إدارة مستوصفات الأمم المتحدة واعتمادها، بما يكفل اتباع ممارسات إدارة متسقة وشفافة في الإدارة للوفاء بالمتطلبات الطبية لموظفي منظومة الأمم المتحدة المعنيين.

هاء - مقدمو الخدمات الطبية في الميدان

24 - يوضح الشكل ٥ أدناه الروابط بين مقدمي الخدمات الطبية في الميدان. وفي حين أن شعبة الخدمات الطبية يمكن اعتبارها النواة المتصلة بالجميع، فإن بعض مقدمي الخدمات في الواقع لا يتفاعلون فيما بينهم، باستثناء مستشاري وحدة السيطرة على الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة في إدارة عمليات حفظ السلام. والمساءلة والتسلسل الإداري الواضحان غير موجودين، كما يتضح من الشكل ٥ ويزيد النص في تفصيله، ومن هنا تنشأ الصعوبة في التوصل إلى التماسك عبر المنظومة بشأن القضية المعروضة. وعلى سبيل المثال يوفر قسم الدعم اللوجسي اللازم للمرافق الطبية في إدارة عمليات حفظ السلام، ومع ذلك لا يُطلب من القسم تقديم حدمات مشابحة إلى المستوصفات، حيث يمكن تعظيم نقاط التآزر؛ وبالفعل فإن مستوصفات الأمم المتحدة لا تحصل على دعم لوجسي مركزي ويقوم كل منها بترتيباته الخاصة في موضوع المشتريات والإمدادات.

11-48828

الشكل ه مقدمو الخدمات الطبية – الروابط



11-48828

شعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة

93 - تضطلع شعبة الخدمات الطبية بمهمة إدارة ودعم ورصد حدمة الرعاية الصحية الموزعة عالمياً التي تعبر في الوقت الحاضر حدود الإدارات والمنظمات. وهي تكفل تمتع الموظفين في جميع أنحاء العالم بالخدمات الطبية من خلال ما يلي (٢٧):

- تقديم المشورة والمعونة بشأن طلبات الإجلاء الطبي والإعادة إلى الوطن للموظفين ومُعاليهم المعترف بحم والمراقبين العسكريين ومراقبي الشرطة المدنية وقوات الأمم المتحدة لحفظ السلام؛
 - القيام بتقييمات ميدانية دورية لمراكز الإجلاء الصحى الإقليمية القائمة والمحتملة؛
- تقديم المشورة والمساعدة لإنشاء مرافق صحية ميدانية للأمم المتحدة عند الاقتضاء وحيثما دعت الحاجة إلى ذلك؛
 - تقديم الدعم الفني لجميع المرافق الطبية للأمم المتحدة؟
 - تعيين واستعراض أطباء الفحوص للأمم المتحدة في كافة مراكز العمل؟
- تقييم طلبات جميع المرشحين لشغل مناصب ذات علاقة بالطب في الأمم المتحدة، والموافقة عليها من الناحية الفنية، بما في ذلك متطوعو الأمم المتحدة والممرضون والتقنيون الصحيون.

• ٥ - ومع ذلك تواجه شعبة الخدمات الطبية تحديات في الاضطلاع بالأدوار المذكورة أعلاه. وبالفعل لاحظ الأمين العام أن قدرة الأمم المتحدة على إدارة قوة عمل للرعاية الصحية موزعة عالمياً على هذا النحو ودعمها ورصدها لا تصل إلا إلى الحد الأدنى (٢٨). وإلى جانب قيود الموارد يتعين التصدي للقضايا المتعلقة بتسلسل خطوط السلطة والمسؤولية والمساءلة. وبالتحديد يعمل معظم موظفي الرعاية الصحية في الأمم المتحدة (الأطباء والممرضون والمساعدون الطبيون) الذين "تشرف" عليهم شعبة الخدمات الطبية بالفعل في مختلف المنظمات، أو في مختلف الإدارات. وعلى سبيل المثال، يرتبط الأطباء الموزعون في بعثات حفظ السلام بعقود مع إدارة الدعم الميداني بينما يرتبط الأطباء العاملون في مستوصفات الأمم المتحدة بعقود مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ويرى المفتش أنه من المستبعد جداً أن تتمكن شعبة الخدمات الطبية من ممارسة سلطتها ومسؤوليتها ومساءلتها المستبعد جداً أن تتمكن شعبة الخدمات الطبية من ممارسة سلطتها ومسؤوليتها ومساءلتها

11-4828 **24**

[.]ST/SGB//2004/8 (YY)

⁽٨/ A/65/305) ٢ أيلو ل/سبتمبر ٢٠١٠) الفقرة ١٤١.

على الموظفين الذين تشرف عليهم ممارسةً فعالة إذا كان تأثيرها ضئيلاً أو منعدماً على قرارات التعيين ولم يكن لها مدخلات في الميزانيات وخطط عمل الوحدات الميدانية، ولا تشارك في عمليات إدارة الأداء لمختلف المنظمات المعنية.

٥٥ - وفي حين أن الخدمات الطبية تتسم في معظم مراكز العمل بدرجة واضحة نسبياً من تسلسل المسؤولية الإدارية والسلطة والمساءلة فإن المفتش يوصي (في الفصل الخامس) بإنشاء شبكة تجمع جميع أصحاب المصلحة المعنيين في بناء وحيد يتعامل مع المساءلة على صعيد المنظومة. وينطوي ذلك أيضاً على تعديل الولاية الحالية لشعبة الخدمات الطبية المنصوص عليها في النشرة الخاصة بتنظيم مكتب إدارة الموارد البشرية (\$ST/SGB/2004/8)، مع إيلاء الاعتبار لدورها في الشبكة المقترحة، وإيلاء التشديد لتنفيذ سياسات السلامة والصحة المهنيتين.

٥٢ - وسيؤدي تنفيذ التوصية التالية إلى تعزيز فعالية شعبة الخدمات الطبية.

التوصية ٥

ينبغي أن يقوم الأمين العام بتعديل النشرة ST/SGB/2004/8 ليظهر فيها تنقيح ولاية شعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة ودورها، مع كفالة التنفيذ الفعال لسياسات السلامة والصحة المهنيتين ونظام الرعاية الصحية العالمي للأمم المتحدة.

٧٥ - وقبل عام ٢٠٠٧ كان الاتصال المباشر الوحيد لموظفي شعبة الخدمات الطبية مع الأطباء الميدانيين يقتصر على ست إلى ثماني زيارات تقييمية مدرجة في الميزانية تقوم بحا الشعبة سنوياً. وبالنظر إلى العدد الكبير من المرافق التي تندرج فعلاً في ولاية الإشراف الفي للشعبة لم يكن من الممكن زيارة أي مِرفق إلا مرة واحدة كل ثماني سنوات تقريباً وهو ما يقل كثيراً عن اشتراط للرصد الإدارية المعقول. وقام مدير الشؤون الطبية الحالي الذي استلم وظيفته في عام ٢٠٠٧، بعد أن لاحظ الحالة المذكورة أعلاه، بتطبيق ممارسة عقد الجتماع سنوي منتظم لكل الأطباء الميدانيين، واحد لأطباء مستوصفات الأمم المتحدة وواحد لأطباء بعثات حفظ السلام. وتقتصر تغطية التمويل المحدود من المقر على مشاركة موظفي شعبة الخدمات الطبية في هذه الاجتماعات؛ ويُطلب من الأفرقة والبعثات القطرية أن تغطي تكاليف مشاركة الأطباء القادمين منها. وتمدف هذه الاجتماعات إلى إتاحة الفرصة للتفاعل المباشر بين المقر والعاملين الطبيين الميدانيين وتسهيل توضيح وتنسيق السياسات والإحراءات الطبية للأمم المتحدة ورعاية التواصل والاتصال المهني بين الأطباء الذين يواجهون صعوبات الطبية. وبالإضافة إلى ذلك تُستعمل هذه الاحتماعات لأغراض التدريب والتطوير.

25

وعلى سبيل المثال، وبعد أن أعرب مديرو الشؤون الطبية عن القلق إزاء حالة الاستعداد للطوارئ الطبية في تقاريرهم إلى اللجنة الإدارية رفيعة المستوى في شباط/فبراير ٢٠٠٩، قامت شعبة الخدمات الطبية بتنظيم دورة تدريبية معترف بها دولياً على دعم الحياة في حالة الصدمات قبل المستشفى في كلا اجتماعي الأطباء الميدانيين في ٢٠٠٩. وأعقب ذلك تدريب محاكاة نظري لمدة يومين بشأن الاستجابة للأزمات والحوادث التي تنشأ عنها إصابات جماعية. وأثناء الاجتماعات المخططة لعام ٢٠١١ سيتم تدريب الأطباء الميدانيين على طريقة تكييف و تطبيق نماذج التخطيط للتأهب لحالات الطوارئ في مراكز عملهم.

٥٥ - ولمواصلة تطوير الاتصال والتواصل لجميع موظفي الرعاية الصحية في الأمم المتحدة (الميدان والمقر) ينبغي أن تحدد شعبة الخدمات الطبية الموارد الكافية اللازمة لتحقيق هذا الغرض وتقديم اقتراح بذلك إلى الأمين العام من حلال القنوات الملائمة لإحالته إلى الجمعية العامة للنظر فيه.

أطباء فحوص الأمم المتحدة

٥٥ - تضطلع شعبة الخدمات الطبية بالمسؤولية عن تعيين أطباء الفحوص للأمم المتحدة، استناداً إلى توصية مقدمة من المنسقين الإقليميين وممثلي منظمة الصحة العالمية، وإصدار وتحديث قائمة هؤلاء الأطباء سنوياً. وتتوفر حدمات أطباء فحوص الأمم المتحدة لجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة؛ ولا يحصل هؤلاء الأطباء على عقود رسمية، ويُنتظر أن تكون أتعاب هؤلاء الأطباء عن الخدمات المقدمة أتعاباً معقولة وحسب المألوف.

٥٦ - والوظائف الرئيسية لأطباء فحوص الأمم المتحدة تشمل أداء الفحوص الطبية السابقة للتعيين؛ والفحوص الطبية الدورية؛ والفحوص الطبية عند انتهاء الخدمة (في حالة طلبها)؛ والمساعدة في عمليات الإحلاء الطبي، أي في حالة الحاجة إلى الإحلاء الطبي لأحد الموظفين أو أحد المعالين المؤهلين فعندئذ يكون مطلوباً من طبيب فحوص الأمم المتحدة أن يُصدر توصية إلى رئيس الصندوق/البرنامج/الوكالة التي ينتمي إليها الموظف؛ والمساعدة في مسائل الإجازات المرضية والمسائل الصحية/مسائل الصحة المهنية الأحرى.

00 - وفي حين يوجد أكثر من 00 طبيب فحوص للأمم المتحدة في الميدان 00 يلاحظ المفتش عدم وجود رصد منهجي وتقييم للخدمات التي يقدمها هؤلاء الأطباء، ويتم تحديث القائمة بدون انتظام. وتقوم شعبة الخدمات الطبية فعلاً بتقييم أطباء الفحوص للأمم المتحدة

11-4828 26

[.]۲۰۰۹ شباط/فبرایر ۱۸ ،CEB/2009/HLCM/17 (۲۹)

⁽٣٠) المصدر: رد شعبة الخدمات الطبية على استبيان المفتش.

الذين يمارسون في المناطق التي يضطلعون فيها ببعثات (ست إلى ثماني بعثات سنوياً) في مواقع ميدانية، ولكن ذلك يمثل نسبة صغيرة من المجموعة الكاملة من هؤلاء الأطباء. وشكت بعض المنظمات من إمكانية الاعتماد على هذه القائمة نظراً لأن بعض الأطباء المدرجين فيها تقاعدوا أو وافتهم المنية، وتعتمد المنظمات في كثير من الأحيان على مقدمي الرعاية الصحية للحصول على الخدمات المطلوبة.

٥٨ - وسيؤدي تنفيذ التوصية التالية إلى كفالة المراقبة والامتثال للمسؤوليات الموزعة على شعبة الخدمات الطبية.

التوصية ٦

ينبغي أن تنشئ شعبة الخدمات الطبية في الأمم المتحدة أداة رصد فعالة لتقييم الخدمات المقدمة من أطباء الفحوص للأمم المتحدة وتحديث القائمة العالمية على أساس سنوي.

إدارة عمليات حفظ السلام

90 - الغرض من الدعم الطبي للأمم المتحدة المقدم إلى عمليات حفظ السلام هو "تأمين الصحة والرفاه لأفراد عمليات بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام من خلال تخطيط الرعاية الطبية الممتازة في الميدان وتنسيقها وتنفيذها ورصدها والإشراف المهني عليها"("). والدعم الطبي المقدم إلى العاملين في إدارة عمليات حفظ السلام يجب أن يفي بالمعايير المقبولة لجميع الدول المشاركة بمدف توفير معيار من الرعاية يشبه الرعاية الطبية السائدة في زمن السلام. ولذلك يجب أن يستمر هذا الدعم دائماً بدرجة عالية من الاستعداد والتوفر، وأن يتيح الرعاية السريعة والإيجابية والمستمرة لأي مريض أو حالة إصابة داخل النظام الطبي (٢٣).

7٠ وقد اعتمدت الإدارة هيكلاً للدعم الطبي يتألف من أربعة مستويات حيث يتحدد مستوى تصنيف الوحدة حسب قدرة العلاج والسعة (انظر المرفق الثالث للاطلاع على وصف لهذه المستويات). ويرتبط توزيع الموارد الطبية داخلياً بولاية حفظ السلام ونوع عملية حفظ السلام والبنية التحتية الطبية القائمة والعوامل الجغرافية والتهديدات الطبية

⁽٣١) إدارة عمليات حفظ السلام/مكتب التخطيط والدعم/وحدة الدعم الطبي، Medical Support Manual for (دليل الدعم الطبي لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام) (الطبعة الثانية) (١٩٩٩)، الفقرة ١-١٠.

⁽٣٢)المرجع نفسه، الفقرتان ١-٢٠ جيم ودال.

المقدرة. وقبل إنشاء بعثة لحفظ السلام يتم القيام بمسح تقني في منطقة البعثة المحتملة من أحل تحديد التهديدات الطبية المطلوبة لدعم أفراد حفظ السلام والموظفين الدوليين في هذه العملية.

و لاية حفظ السلام: السياسة الرسمية للأمم المتحدة هي عدم الالتزام بتوفير الرعاية الطبية للسكان المحلين أو الاضطلاع بالمسؤولية عن ذلك، رغم تقديمها أحياناً وفقاً لمقتضيات القانون الإنساني الدولي، والمدونة الأخلاقية للمهن الطبية (٣٣).

نوع عملية حفظ السلام: في حين أن البعثات التي تنطوي على مراقبين عسكريين/شرطة مدنية لا تتطلب في كثير من الأحيان نشر وحدة طبية فإن هذه البعثات تتسم بطبيعة عالية المخاطر، مثل عمليات إنفاذ السلام وإزالة الألغام $^{(17)}$.

البنية التحتية الطبية والمدنية القائمة: إذا كانت المستشفيات والعيادات المحلية داخل منطقة البعثة لا تفي بالمعايير المقبولة للأمم المتحدة، أو إذا لم يكن الوصول سهلاً إلى هذه المستشفيات والبعثات، فعندئذ تقضي الضرورة بنشر دعم طبي بمستوى مرتفع داخل البعثة، بغض النظر عن أعداد القوات أو نشرها (٣٥).

العوامل الجغرافية: تؤثر التضاريس وإمكانية الوصول براً وجواً والمسافة الفعلية والمناخ وغير ذلك من العوامل الجغرافية على مستوى الدعم الطبي المطلوب ونشره داخل منطقة البعثة. وفي حالة وجود اتصالات حيدة برية و/أو إمكانيات إجلاء جوية كافية فعندئذ يمكن استخدام التسهيلات الطبية المحلية والتسهيلات الموجودة في بلد قريب بدلاً من نشر وحدات طبية خاصة بالأمم المتحدة. وإذا كانت إمكانيات الوصول سيئة فيمكن عندئذ نشر وحدات طبية بأحجام وقدرات متباينة (٢٦٠).

تقييم الخطر الطبي: ينبغي أن تفي الوحدات الطبية الموزعة بالاحتياجات اليومية للرعاية الصحية لموظفي الأمم المتحدة في الميدان. وعلى هذا الأساس، يمكن أن يُطلب منها، بالإضافة إلى علاج الأوجاع البسيطة (الرعاية الصحية الأولية) والأمراض المعدية المستوطنة، أن تدير حالات الصدمات الشديدة والإصابات الجماعية. وقد تنشأ الحالة الأخيرة نتيجة أعمال عدائية مباشرة والحالات التي تنطوي على ألغام أرضية، وحاصة

11-4828 28

⁽٣٣) المرجع نفسه، الفقرة ٥-٣ واو.

⁽٣٤) المرجع نفسه، الفقرة ٤-٢ باء.

⁽٣٥) المرجع نفسه، الفقرة ٤-٢ جيم.

⁽٣٦) المرجع نفسه، الفقرة ٤-٢ دال.

إذا تم علاج المدنيين بموجب ولاية إنسانية. ولهذا فقد يكون هناك ما يستدعي نشر وحدات جراحية ميدانية ومرافق تصوير بالأشعة ومختبرات ومصارف الدم. ومن المهم أيضاً وجود مرافق لطب الأسنان.

دعم الخدمات الطبية - إدارة الدعم الميداني

71 - يمثل قسم الدعم الطبي، في دائرة الدعم المتخصص التابعة لشعبة الدعم اللوحسي في إدارة الدعم الميداني الذراع التنفيذي للأمم المتحدة لتخطيط الدعم اللوحسي الطبي للبعثات الميدانية وتنسيقه ورصده. ويوفر المشورة التقنية بشأن جميع القضايا المتصلة بالصحة لإدارة الدعم الميداني/إدارة عمليات حفظ السلام حيث يتم إدماجه في نظمهما اللوحستية؛ ويعمل قسم الدعم الطبي أيضاً بالتعاون الوثيق مع شعبة الخدمات الطبية. والوظائف الرئيسية لهذا القسم يمكن تجميعها في ستة محالات: المشورة؛ والتنسيق؛ وتخطيط الدعم الطبي للبعثات الميدانية؛ والمشتريات؛ والتدريب (انظر المرفق الرابع لتفصيل الأنشطة).

77 – وأصدرت إدارة عمليات حفظ السلام الطبعة الأولى من دليل الدعم الطبي لعمليات الأمم المتحدة في حفظ السلام في عام 990، وأصدرت طبعة منقحة في عام 990، لتوفير وثيقة مرجعية شاملة لأغراض تخطيط الدعم الطبي وتنسيقه وتنفيذه، وكذلك ليكون أداة لتدريب أفراد حفظ السلام والعاملين الطبيين في الجوانب الطبية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (70). ويجري تنقيح الطبعة الحالية وسوف تشمل الدروس المستفادة من عمليات حفظ السلام الأحيرة وتركز على تحسين نوعية الخدمات الطبية المقدمة لأفراد حفظ السلام وإحراز مزيد من الكفاءة في الإجلاء الطبي داخل منطقة البعثة وخارجها (70).

وحدة السيطرة على الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة

77 - أنشئت وحدة السيطرة على الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة في إدارة السلامة والأمن كوحدة منفصلة داخل الإدارة في عام ٢٠٠٠ عملاً بولاية صادرة عن الجمعية العامة استهدفت صراحة معالجة احتياجات العدد المتزايد من موظفي الأمم المتحدة المعرضين لصدمات أثناء الخدمة في المنظمة (٢٩٩). ومن منظور تاريخي بدأ الدور الاستشاري يظهر مع إنشاء مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية في ١٩٨٨، حيث بدأ موظفو الأمن يقدمون حدمات للموظفين العاملين في البيئات الخطرة ويواجهون تمديدات أمنية وأحطار

⁽٣٧) المرجع نفسه، الفقرة ١-٥٠.

⁽A/64/643 (TA) الفقرة ٤٢،

[.]A/RES/56/255 (٣٩)

نفسية اجتماعية. وبعد ذلك أصبح من الواضح أن هناك حاجة لتأمين خدمات مستشارين مهنيين لرعاية الموظفين المتأثرين بأحداث جسيمة. وفي هذا الصدد عزز نشر المستشارين العمليات الأمنية وفي أيار/مايو ١٩٩٤ خلصت لجنة التنسيق الإدارية إلى أنه "نظراً للصلة بين الحوادث الأمنية والإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة، ينبغي أن يعمل منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية باعتباره جهة تنسيق لصياغة استراتيجية لإدارة الإجهاد. وينبغي أن توجد استراتيجية من مرحلتين لإدارة الإجهاد: إدارة الإجهاد الوقائية وإدارة الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة" المسيمة" أنه المسيمة" المسيمة" المسيمة" المسيمة" المسيمة" المسيمة ا

75 - واستناداً إلى الولاية الصادرة تقوم وحدة السيطرة على الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة بدورين رئيسيين: دور استراتيجي ودور تشغيلي. وفيما يتعلق بالدور الاستراتيجي، توفر الوحدة الإرشاد الاستراتيجي وتصمم النهج والأدوات التثقيفية بشأن الإدارة الوقائية للإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة لاستخدام كبار المديرين/المديرين التنفيذيين، والمنظمات وأفرقة إدارة الأمن في المقر والميدان معاً. وفيما يتعلق بهذا الجانب الأحير تقوم الوحدة برصد الحوادث الجسيمة والاستجابة لها على صعيد المنظومة وتوفر بناء القدرات للموظفين في إدارة الإجهاد الوقائية بما في ذلك التأهب للاستجابة للطوارئ النفسية الاجتماعية.

70 - وبالإضافة إلى رئاسة أفرقة تعيين مستشاري الموظفين الميدانيين التابعين لإدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني/إدارة الشؤون السياسية، تضطلع الوحدة بالمسؤولية عن الإشراف التقني عليهم وتنسيق أنشطتهم الاستشارية والنفسية والاجتماعية عبر المنظومة. وتحقيقاً لذلك، يلاحظ المفتش إمكانية تشابك الولايات نظراً لأن شعبة الخدمات الطبية تضطلع أيضاً بالمسؤولية عن "توفير المساعدة النفسانية في سياق عمليات الانتداب في البعثات، وإدمان المواد والاستعداد لحالات الطوارئ"(١٤). وفي حين أن مستشاري الوحدة وإدارة عمليات حفظ السلام يقدمون حدمات في صدد الحوادث الجسيمة في الميدان فإن الظروف قد تتطلب منهم أداء حدمات استشارية أحرى. وفي الواقع أثيرت هذه القضية في إطار الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية وذلك في صدد ما إن كان ينبغي أن تظل الوحدة تابعة لإدارة الأمم المتحدة لشؤون الإدارية (٢٤). وليرى المفتش أن اقتراح إنشاء شبكة الأمم المتحدة المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين، الذي

11-48828

⁽٤٠) A/C.5/49/56، ١٦ شباط/فيراير ١٩٩٥، الفقرة ٣.

⁽۱۱) ST/SGB/2004/8 (۱۱) الفقرة ۱۱-۷

⁽٤٢) محضر اجتماع الشبكة، نيروبي، ١-٥ شباب فبراير ٢٠١٠، الفقرة ٧٢.

يناقش في الفصل الخامس، والذي ستكون الوحدة عضواً فيه، سيسهل التنسيق بين الإدارات في هذا الجال.


موظفو الخدمات الطبية للأمم المتحدة في الميدان

77 - يود المفتش أن يلفت الانتباه إلى الاختلاف في درجات الموظفين الميدانيين. ولهذا الغرض يوضح الشكلان 7 و ٧ أدناه ملاك ورتب الموظفين الطبيين العاملين في بعثات حفظ السلام والمكاتب القطرية. وكما شاهدنا في حالة مدير الشؤون الطبية في المقار، يستلزم الأمر تنسيقاً مشاهاً للموظفين الطبيين. ويتسم ذلك بأهمية خاصة في حالة الموظفين الطبيين الميدانيين، الذين يكونون في كثير من الأحيان منعزلين عن دعم الزملاء وشبكات الإحالة المتخصصة، والدين يمكن أن تؤدي قراراقم إلى الحياة أو الوفاة. وقد أعرب أطباء المستوصفات والعيادات المدنية عن عدم رضائهم عن احتلافات رتب الوظائف بين مراكز العمل مع تشابه مستويات المسؤولية، وكذلك بعدم وجود اعتراف عموماً بارتفاع مستوى المسؤولية المطلوبة (٢٠٠). وبالإضافة إلى ذلك لا يوجد نظام للتقدم الوظيفي المنظم، ويوجد قدر ملحوظ من انعدام الأمان الوظيفي (٤٠٠). وقد أعرب مكتب حدمات الرقابة الداخلية أيضاً عن عسؤوليات لا تتناسب مع مستوياقم الوظيفية.

⁽٤٣) الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة Statement on Field Health Care ("بيان بشأن الرعاية السصحية الميدانية") (واشنطن العاصمة، آذار/مارس ٢٠٠٨)، السضميمة ١، ٢٠٠٩)، السميمة ١، ٢٠٠٩.


⁽٤٤) المرجع نفسه.

الشكل ٦ رتب وظائف الرعاية الصحية في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام (في أيلول/سبتمبر ١٠١٠)



11-48828

الشكل ٧ رتب وظائف الأطباء في مستوصفات الأمم المتحدة (في حزيران/يونيه ١٠٠٠)



(١) نظراً لأن المنسق الإقليمي هو الذي يصدر العقود لم يكن كبير الأطباء يعلم رتبة الوظيفة بالضبط.

77 - ويشغل متطوعو الأمم المتحدة معظم وظائف الخدمة الطبية في الميدان. وهؤلاء الموظفون مؤهلون مهنياً ويتسمون بدوافعهم القوية ويؤدون وظائف متشابهة أساساً في مختلف المواقع، وجميعهم يعمل بموجب ترتيبات تعاقدية مختلفة، وفي بعض الحالات لمدد وشروط غير مستقرة. ولأغراض المصداقية، ولكفالة الاستقرار وتوفر مجموعة من الخدمات الجوهرية يجب إعادة النظر في المركز التعاقدي لجميع الموظفين الطبيين لكفالة العدالة والمساواة في كل أنحاء المنظومة.

واو - المناطق الميدانية النائية

7A - أوضحت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأغذية العالمي للمفتش أثناء بعثته إلى ليبريا أنه في حين تتوفر المرافق الطبية عادةً في معظم مراكز العمل فإن ذلك لا يمكن أن يقال بالنسبة لجميع هذه المراكز. فبعض المواقع بعيد ويتسم بخدمات طبية

33

محدودة. وفي هذه المناطق "الميدانية النائية" التي يصعب الوصول إلى الخدمات فيها، ينبغي أن تعطي المنظمات الأولوية إلى كفالة توفر الخدمات الطبية الأساسية والطارئة للموظفين فيها أو حدود مسافة الوصول اليسير/المعقول.

79 - وقد طُلب من الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة أن يوفر مجموعة من معايير التشغيل الطبية المدنيا التي ينبغي تكييفها لإدراجها في معايير السلامة والأمن التشغيلية المدنيا (٢٦). وهذا الإدراج لهذه المعايير وتنفيذها بعد ذلك سيؤدي إلى تكاليف إضافية على هذه المنظمات التي يوجد لها موظفون في المناطق "الميدانية النائية". ويلاحظ المفتش أن هذه التكاليف ضرورية إلى جانب أنه لا يمكن تجنبها.

زاي - دراسة حالة - ليبريا

٧٠ منعت تقييدات الميزانية الجارية لوحدة التفتيش المشتركة المفتش من زيارة عينة كافية من مراكز العمل الميدانية. ولكن المفتش التمس، تعويضاً عن ذلك، آراء اتحادات الموظفين، وحاصة تلك التي لها وجود ميداني. وهو يود أن يشكر بالتحديد اتحادات موظفي مقار منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي واليونيسيف لتقديم تعليقات حصلوا عليها من نظرائهم في الميدان. وكانت وجهة النظر الرئيسية التي اشترك فيها الجميع هي أن موظفي المقار يتمتعون بمزايا من ناحية أن معظم المزايا المتاحة لهم لا تتوفر لموظفي الميدان. وحصل المفتش أيضاً على معلومات بشأن التسهيلات الطبية في مراكز عمل ميدانية مختارة، استناداً إلى تقارير تقييم سرية أعدها منظمة الصحة العالمية وشعبة الخدمات الطبية، وهو يود أن يعرب عن امتنانه لهما.

٧١ - وتتضمن الفقرات التالية انطباعات المفتش عن زيارته الموقعية لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا وتبرز التحديات التي تواجهها البعثة، وهي تحديات قد تكون مشابحة لما يظهر في بعثات حفظ السلام الأحرى.

٧٢ - والمستشفيات والمرافق الطبية المحلية في ليبريا سيئة التجهيز ولا تستطيع توفير كثير من الخدمات المطلوبة. وحدمات الطوارئ الطبية محدودة؛ وإمدادات الدم لا يمكن الاعتماد عليها وغير مأمونة للنقل إلى الآخرين؛ والأدوية شحيحة وكثيراً ما تكون مدة صلاحيتها قد انقضت، وهي غير متوفرة عموماً في معظم المناطق.

⁽٤٥) هذا التعبير استعملته أصلاً مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأصبح اليوم مقبولاً/مستعملاً على نطاق واسع داخل منظومة الأمم المتحدة.

۱۸ ، CEB/2009/HLCM/17 (٤٦) ۱۸ شباط/فبرایر ۲۰۰۹، الفقرة ۳.

٧٣ - ويعتمد موظفو الأمم المتحدة على الخدمات التي تقدمها مصادر بعثة الأمم المتحدة في ليبريا. ولا تزال البعثة تقوم، بسبب عدم توفر مرافق التشخيص الطبية المتقدمة، بإخلاء المرضى إلى أكرا (غانا) لإجراء الفحوص الروتينية. وتتمثل أكبر العوامل خطورة بالنسبة للأمراض المعدية في سوء النظافة البيئية وعدم توفر إمدادات المياه المأمونة ومرافق الإصحاح. ويتأثر أفراد حفظ السلام وموظفو الأمم المتحدة بالأمراض المنقولة عبر الغذاء والمياه. والملاريا تمثل خطراً صحياً كبيراً يواجهه العاملون هناك.

ويخدم مستوصف الأمم المتحدة جميع موظفي الأمم المتحدة وأفراد أسرهم المعالين.
 وتزايد عدد الزيارات إلى المستوصف من ٩٦٣ ١ في عام ٢٠٠٨ إلى ٢٩٢ ٣ زيارة في عام ٢٠٠٥، مما نتج عنه استتراف كبير في المواد المستهلكة (العقاقير والإمدادات واللقاحات)
 واحتفى كثير من العقاقير الأساسية من المستوصف ويجب تجديدها على سبيل الاستعجال.


٧٥ - وذكرت الخدمة الطبية لبعثة الأمم المتحدة في ليبريا التحديات التشغيلية التالية:

- تعمل بعض عيادات المستوى ١ للأمم المتحدة في بعض المناطق بطبيب واحد أو محرضة واحدة بسبب عدم كفاية موظفى القسم الطبي؛
- عدم توفر الموردين الطبيين المختصين لدعم العدد الضخم من المرافق الطبية للبعثة في حالة الحاجة العاجلة؛
- عدم توفر مرافق الإجلاء الطبي الجوي (العالمية) لنقل مرضى في حالة حرجة إلى مستشفى المستوى ٤؟
- يتوقف توفير الدعم الطبي في بعض قطاعات ليبريا على الدعم الطبي من البلدان المساهمة المساهمة بالقوات. ومع ذلك فإن التسهيلات الطبية الخاصة ببعض البلدان المساهمة بالقوات لا تأخذ في الاعتبار هذا الأمر عن التعاقد على العقاقير والإمدادات الطبية الأخرى؛
- لا توجد مرافق تدريبية للتعليم الطبي المستمر في البلد من أحل المهنيين الطبيين؟
 وينبغي وضع وتنفيذ برامج تكفل استمرار وكمية المهارات الطبية بصورة مستمرة؟
- ينبغي أن تستعرض الأمم المتحدة شهادات الموظفين الطبيين. ونظراً لتعيين المهنيين الطبيين من كل أنحاء العالم فإنه يصعب في كثير من الأحيان الحصول على أطباء وممرضات يمارسون عملهم بطريقة واحدة.

رابعا – التنسيق/التعاون في الخدمة الطبية على صعيد المنظومة في الوقت الحاضر

يصف هذا الفصل مختلف الهيئات الشاملة للمنظومة/المشتركة بين الوكالات التي تقوم بالتنسيق/التعاون في الخدمات الطبية/حدمات السلامة والصحة المهنيتين. ويوضح الشكل Λ أدناه عدم وجود هيئة تنسيقية "شاملة" تغطى المنظومة بأكملها.

الشكل الهيئات الطبية/هيئات الصحة والسلامة المهنيتين الشاملة للمنظومة والمشتركة بين الوكالات



ألف - الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة

77 - 20 الفريق موجوداً منذ عام 7997 وقامت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بإنشائه رسمياً والاعتراف به في آذار/مارس $77^{(7)}$. واعتمد بيان الأغراض الخاص بإنشائه تحددت فيه ولايته بعبارات فضفاضة. ويتألف الفريق العامل من مديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، دون الاقتصار عليهم، ويشمل مديري الشؤون الطبية في الوكالات الإنمائية الحكومية الدولية الأخرى ($^{(5)}$).

٧٧ - وهدف الفريق هو الوصول إلى الدرجة المثلى من صحة ورفاه موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية عن طريق التعاون والتنسيق بين حدماتها الطبية (٤٩).

11-4828

⁽٤٧) ۲۳ ،CEB/2005/3 (٤٧) مايو ۲۰۰۰، الفقرة ۲۳ (ب).

⁽٤٨) فريـق مـديري الـشؤون الطبيـة في الأمـم المتحـدة، وثيقـة مقدمـة مـن منظمـة الأغذيـة والزراعـة، ٢٤ أذار/مارس ٢٠٠٥.

⁽٤٩) المرجع نفسه، الفقرة ٥.

٧٨ - والفريق يجتمع مرة سنوياً ويرأسه تقليدياً مدير الشؤون الطبية بالأمم المتحدة، وهو يدعم ويتبادل المعارف والموارد الطبية والتقنية والمهنية في مجال الصحة المهنية؛ ويعزز أفضل الممارسات والإجراءات للخدمات الطبية؛ ويقوم الفريق بإطلاق وتنسيق السياسات الصحية المهنية التفاعلية في كل أنحاء نظام الأمم المتحدة الموحد؛ ويقدِّم التوصيات ومشورة الخبراء إلى إدارات المنظمات الأعضاء والهيئات الملائمة في النظام الموحد (٥٠).

٧٩ - ولا تتطلب عضوية الفريق تكاليف/التزامات محددة؛ إذ يُنتظر من الأعضاء تغطية تكاليف سفرهم وحضور الاجتماعات. وقام البنك الدولي، منذ ظهور الفريق في ١٩٩٦، ثم منظمة الأغذية والزراعة بعد ذلك، بتزويد حدمات الأمانة للفريق بدون مقابل. ويقوم البنك الدولي باستضافة/تحديث موقع الفريق في شبكة الإنترنت.

٠٨ - وقدَّم الفريق مؤخراً سلسلة من الورقات إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى بهدف لفت الانتباه إلى انشغالات الفريق العامل فيما يتعلق بإدارة الشؤون الطبية في حالة الطوارئ؛ وقدرة الأمم المتحدة على دعم ورصد وإدارة فرقة عمل موظفي الرعاية الصحية بالأمم المتحدة الموزعة عالمياً؛ وضرورة اتباع سياسة للسلامة والصحة في منظومة الأمم المتحدة (١٥) وقد أيدت اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى هذه الورقات (٢٠).

٨١ - وقد أصدر الفريق العامل أيضاً مجموعة واسعة من بيانات المواقف وإرشادات السياسة العامة مع مرور السنوات بشأن موضوعات مثل فحص واختبار فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز؛ والتطوير المهني المستمر للموظفين الطبيين؛ وتوجيه بشأن رفع مستوى فئة السفر لأسباب طبية؛ والسرية الطبية؛ وتعيين الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي الفترة ٢٠٠٢- السفر لأسباب طبية والمامل بتنسيق مشروع مشترك بين الوكالات لتسهيل التثقيف الصحي والوقاية والرعاية في صدد فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز لموظفي الأمم المتحدة وأسرهم؛ وساهمت النتيجة النهائية في إنشاء برنامج "الأمم المتحدة مهتمة" (٥٥).

37

⁽٥٠) المرجع نفسه، الفقرة ٦.

۱۸ ، CEB/2009/HLCM/17 (0۱) ۱۸ شباط/فيرايسر ۲۰۰۹؛ و CEB/2009/HLCM/32، ۱۰ أيلول/سبتمبر ۲۰۰۹؛ رو ۲۰۰۹، CEB/2009/HLCM/17 (۱۰) شباط/فيراير ۲۰۰۰،

⁽۲۰) CEB/2009/3 ۲۳ آذار/مارس؛ و CEB/2009/9 ۲۱ تــشرين الأول/أكتــوبر ۲۰۰۹؛ و CEB/2010/3، ۲۲ تــشرين الأول/أكتــوبر ۲۰۰۹؛ و CEB/2010/3، ۲۱ تــشرين الأول/أكتــوبر ۲۰۰۹؛ و CEB/2010/3، ۲۱ تــشرين الأول/أكتــوبر ۲۰۰۹؛ و CEB/2010/3،

⁽٥٣) المبادئ التوجيهية لتوفير الوصول إلى الرعاية والعلاج بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لموظفي منظومة الأمم المتحدة وأسرهم، منشور منظمة الصحة العالمية، ٢٠٠٤.

باء - فريق المصلحة الخاصة لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد

 $\Lambda \Lambda - 1$ يتألف الفريق من مهنيين في الصحة العقلية وأخصائيين اجتماعيين يعملون بصفة مستشاري الموظفين/حالات الإجهاد في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات ذات الصلة ومهمة الفريق هي "دعم الرفاه والرعاية النفسيين والاجتماعيين للموظفين وفي المنظمة" (٥٠).

٨٣ - ونظَّم برنامج الأغذية العالمي الاجتماع الأول للفريق الأول في عام ٢٠٠٠ حيث دعا الفريق النظراء من المنظمات الأحرى للانضمام إليه وتبادل تجارب العمل والرؤى بشأن تقديم المشورة للموظفين في منظومة الأمم المتحدة. واعترف مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق رسمياً بالفريق في إطار شبكة الموارد البشرية أثناء احتماع الشبكة في شباط/فبراير ٢٠١٠.

٨٤ - وكما يحدث في حالة الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة لا توجد تكاليف/التزامات تتصل بعضوية الفريق. وينتظر من الأعضاء دفع تكاليفهم الخاصة لحضور الاجتماعات السنوية والمشاركة في اجتماعات الفريق العامل. ويشجع المفتش المنظمات على دعم مشاركة مستشاري الموظفين لديها في هذه الاجتماعات لكفالة المشاركة الكافية على صعيد المنظمة وأداء ولاية الفريق التي وافقت عليها شبكة الموارد البشرية.

0.00 - ويرحِّب المفتش بدورات التدريب الرسمية التي ينظمها الفريق لأعضائه بالتزامن مع احتماعاته السنوية. وينبغي أن يستمر تحديد وإبلاغ المعايير المهنية والتقنية وتوفير الفرص للقيام بالتثقيف المستمر المتصل كأحد الأنشطة الرئيسية للفريق. وقد اعتمدت شبكة الموارد البشرية ($^{(V)}$) اقتراح الفريق بشأن الخطوط التوجيهية لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد بشأن السرية ويقوم الفريق الآن بوضع الصيغة النهائية للاقتراح بشأن الخطوط التوجيهية لخدمات إرشاد الموظفين/حالات الإجهاد في منظمة الأمم المتحدة ($^{(N)}$).

⁽٤٥) فريق مستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد، الولاية، المرفق ٢، CEB/2010/HLCM/HR/18، (٤٥) فريق مستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد، الولاية، المرفق ٢، ٢٠١٤.

⁽٥٥) فريق المصلحة الخاصة لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد، بيان الغرض، تم استعراضه وصياغته هائياً في الاجتماع السنوي في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

⁽٥٦) استنتاجات احتماع شبكة الموارد البشرية، CEB/2010/HLCM/HR/18، ٢٠١٠ آذار/مارس ٢٠١٠.

⁽۵۷) CEB/2010/HLCM/HR/35 (۵۷) أيلول/سبتمبر، الفقرتان ۱۱۰ و ۱۱۱.

⁽٥٨) رد فريق المصلحة الخاصة لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد على استبيان المفتش، تموز/ يوليه ٢٠١٠.

جيم - الفريق العامل المعنى بالإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة

٨٦ - كلَّفت الجمعية العامة إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، مثلما كانت قد كلفت سلفها مكتب منسق الأمم المتحدة للشؤون الأمنية، بكفالة "أن يحصل جميع موظفي الأمم المتحدة على التدريب المناسب في مجال الأمن، يما في ذلك التدريب البدي والنفسي، قبل وزعهم في الميدان، بطرق من بينها تنفيذ برنامج تدريب شامل في مجال الأمن والتحكم في حالات الإحهاد النفسي والصدمات النفسية، وبرنامج لدعم ومساعدة جميع موظفي الأمم المتحدة في جميع أجزاء المنظومة قبل البعثات وأثنائها وبعدها" (٥٩)، ولهذا، ومن أحل كفالة الاستجابة المنسقة والمتماسكة لإدارة الإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة، وافقت الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية على إنشاء فريق المصلحة الخاصة المستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد في نيسان/أبريل ٥٠٠٥، ليعمل بصفته هيئة الإدارة والتنسيق لصياغة السياسة العامة والمعايير لتقديمها إلى الشبكة لاتخاذ قرار بشألها.

٨٧ - ويقوم أعضاء فريق المصلحة الخاصة الذين تسميهم جهات التنسيق الأمنية التابعين لها، بصياغة ودعم السياسات لتعزيز إتاحة منع وإدارة الإجهاد الناجم عن الحالات الجسيمة من أجل تحسين الرفاه النفسي والاجتماعي لموظفي منظومة الأمم المتحدة وتحسين التنسيق بين مستشاري الموظفين/حالات الإجهاد التابعين لإدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن من خلال الشبكة.

٨٨ - وحتى الآن أصدر فريق المصلحة الخاصة وثيقة بشأن إجراءات العمل الموحدة وإطاراً استراتيجياً بشأن الإجهاد الناجم عن الحالات الجسيمة، وكذلك ورقة عن إدارة الإجهاد الناجم عن الأحداث الجسيمة، وخطوطاً توجيهية بشأن الاتصال في ظروف الأزمات وغير الأزمات.

دال - برنامج "الأمم المتحدة مهتمة"

٨٩ - أنشئ هذا البرنامج نتيجة مشروع منسق بين الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية (٢٠)، وهو برنامج ينصب على مكان العمل في كل منظومة الأمم المتحدة ويتصل بفيروس نقص المناعة البشري ويتيح لموظفي الأمم المتحدة وأسرهم إمكانية الوصول إلى المعلومات وفرص التعلم وسلع الوقاية والوقاية بعد التعرض (العلاج الذي يؤخذ فوراً بعد التعرض لفيروس نقص المناعة البشري في محاولة لمنع الإصابة)

⁽۹۹) A/RES/57/155 " آذار/مارس ۲۰۰۳، الفقرة ۲۱.

⁽٦٠) انظر الحاشية ٥٣ أعلاه.

وفقاً لما تقرر في المعايير العشرة الدنيا لبرنامج الأمم المتحدة مهتمة، وتمثل المعايير الدنيا نموذجاً لعملية إصلاح الأمم المتحدة من أجل "الإنجاز كهيئة واحدة" وتنفيذ برنامج لمكان العمل بشأن فيروس نقص المناعة البشري يستفيد من جهود مكان العمل الحالية في مختلف وكالات الأمم المتحدة، مع القضاء على ازدواج الجهود (٢١).

9. وقد بدأ برنامج "الأمم المتحدة مهتمة" العمل منذ عام ٢٠٠٨ ويموله ٢١ منظمة دولية، ويقدر البرنامج أن المنظمات المشاركة يمكن أن تجمع بحلول عام ٢٠١٣ وفورات متجمعة تقارب ٣٦ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ($^{(17)}$. وسيكون ذلك في شكل تخفيض في التكاليف المتصلة "باستحقاقات الجنائز واستحقاقات الوفاة وتعيين وتدريب عاملين حدد مطلوبين ليحلوا محل من لا يستطيعون العمل بسبب الإيدز " $^{(17)}$.

91 – ويلاحظ المفتش أن الميزانية البرنامجية الحالية لبرنامج الأمم المتحدة مهتمة (التي وافقت عليها اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى) ممولة على أساس ٥٠ في المائة بمبلغ لا يزيد عن 7,7 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة $(^{37})$. ولاحظ أن الأمانة العامة للأمم المتحدة لم تدفع بعد مساهما هما البالغة 0.00 دولار (رغم المطالبة بحذه الأموال) في ميزانية 0.00 وقد وضع الأمين العام برنامج الأمم المتحدة مهتمة بين الأولويات وأعلن تصميمه على أن يجعل الأمم المتحدة نموذها لطريقة استجابة مكان العمل لفيروس نقص المناعة البشرى.

Living in a world with HIV: Information for UN system personnel and their families (٦١) (الحياة في عالم يشهد فيروس نقص المناعة البشري: معلومات لموظفي منظومة الأمم المتحدة وأسرهم) برنامج الأمم المتحدة المشترك بشأن فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز، طبعة ثانية منقحة، ٢٠٠٩. انظر أيضاً www.uncares.org.

UN Cares: The Programme on HIV in the UN System Workplace, Current Status : برنامج الأمم المتحدة مهتمة (٦٢) برنامج الأمم المتحدة مهتمة كالمتحدد المتحدد المتح

The Financial Impact of HIV and AIDS on the UN Workplace (٦٣) (الأثر المالي لفيروس نقص المناعة البشري والإيدز على مكان العمل في الأمم المتحدة) يمكن الاطلاع عليه في الموقع www.uncares.org.

UN Cares: The Programme on HIV in the UN System Workplace, Current مهتمة المتحدة مهتمة (٦٤) برنامج الأمم المتحدة مهتمة Status 2010-2011 and Strategy Beyond 2011 (برنامج فيروس نقص المناعة البشري في مكان العمل في منظومة الأمم المتحدة، الوضع الحالي، ٢٠١٠ واستراتيجية ما بعد عام ٢٠١١) منظومة الأمم المتحددة، الوضع الحالي، ٢٠١٠ واستراتيجية ما بعد عام ٢٠١١).

⁽٦٥) المرجع نفسه، ص ٥.

97 - وفي حين أن نجاح برنامج الأمم المتحدة مهتمة يتوقف على القيادة والعمل من حانب جميع الأعضاء المشاركين فقد لاحظ المفتش أن مساهمة الجميع ستسمح بإجراء تقييم خارجي متفق عليه للبرنامج في عام ٢٠١١.

هاء - فريق موظفي الأمم المتحدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشري

97 - بناء على توصية من فرقة عمل برنامج الأمم المتحدة مهتمة أنشئ فريق موظفي الأمم المتحدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشري في عام ٢٠٠٥ في إطار تنفيذ إصلاح الأمم المتحدة مع إعلان مهمته على النحو التالي "التجمع لتحقيق التضامن والمساواة والقبول للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري في منظومة الأمم المتحدة من خلال إثارة الوعى وتغيير السياسات العامة والمناصرة" (٦٧).

96 - ولإحراز الأهداف المعلنة التي تتمثل في: '1' خلق بيئة أكثر تمكيناً لجميع الموظفين المصابين بفيروس نقص المناعة البشري بغض النظر عن مستوى الإفصاح عن حالات إصابتهم بالفيروس؛ '1' إيجاد صوت منظم وفعال للأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشري في منظومة الأمم المتحدة لتحدي الوصم والتمييز؛ "1' المساهمة في تطوير و/أو تحسين السياسات القائمة بشأن فيروس نقص المناعة البشري بين وكالات الأمم المتحدة، فقد اجتمع أكثر من ٣٠ عضواً من أعضاء الفريق من ١١ منظمة في عام ٢٠٠٦ لمعالجة التحديات التي تظهر في ٤ مجالات رئيسية: السرية؛ والتنقل والسفر؛ والتأمين الصحي؛ والوصم والتمييز.

90 - وتتصدى ورقات الموقف التي أعدت ونشرت في عام ٢٠٠٧ لحقائق واحتياجات موظفي الأمم المتحدة وأسرهم المتأثرين بفيروس نقص المناعة البشري والإيدز وكذلك توفر الإرشاد لصانعي السياسات المكلفين بتنفيذ/تعديل سياسة شؤون الموظفين في الأمم المتحدة فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز للوفاء بمتطلبات منظماتهم.

⁽٦٦) UN Cares: The Programme on HIV in the UN System Workplace, Current Status 2010-2011 (٦٦) فيروس نقص المناعة البشري في مكان العمل في منظومة الأمم المتحدة، الوضع الحالي، ٢٠١١-٢٠١٠ واستراتيجية ما بعد عام ٢٠١١) ٢٨ (CEB/2010/HLCM/HR/29 (٢٠١١) ص ٥.

UN Plus: فريق موظفي الأمم المتحدة المصابين بفيروس نقص المناعة البشري في شبكة الإنترنت .www.unplus.org

خامساً - نحو آلية تنسيق وتعاون في الخدمة الطبية/الصحة والسلامة المهنيتين على صعيد المنظومة

97 - سيقتضي اعتماد سياسات السلامة والصحة المهنيتين تطبيق الخدمات المنفصلة للسلامة والصحة المهنيتين مركزياً تحت مظلة واحدة، وليس ذلك على الصعيد التنظيمي وحسب ولكن أيضاً على صعيد المنظومة بأكملها، من أجل كفالة فعالية التنسيق والتنفيذ. وينطبق ذلك بصورة خاصة على التنفيذ على صعيد المنظومة، نظراً لأن عرقلة الممارسة الجارية لا تأتي فقط من عدم وجود آلية على صعيد المنظومة، ولكنها تنشأ أيضاً عن التفتت (من خلال تسلسل السلطة) في الخدمات الطبية/خدمات السلامة والصحة المهنيتين التي تقدمها مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهو تفتت لا يؤدي إلى المستوى الأمثل من الخدمة.

9٧ - وباستعمال المثال التالي كتوضيح يكرر المفتش تأكيده على ضرورة وحود هيئة شاملة للمنظومة من أجل التنسيق والاضطلاع بالمسؤولية عن الاستجابة الطبية عبر المنظومة.

٩٨ - وقد أتاحت جائحة الأنفلونزا HINI الأحيرة فرصة هامة للخدمات الطبية في الأمم المتحدة لمواجهة وتقييم عمليات معقدة مطلوبة من أجل إنشاء عملية مشتريات مركزية في منظومة الأمم المتحدة للحصول على الإمدادات الطبية المشتركة للمنظومة.

99 - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ كانت الصعوبات التي واجهها موظفو الأمم المتحدة في الحصول على التطعيم المضاد لفيروس HINI قد نُوقشت في اجتماع اللجنة التوجيهية الرفيعة المستوى المعنية بالأنفلونزا برئاسة نائب الأمين العام. وفي ذلك الحين تبين للأمم المتحدة ألها في موقف ضعيف بصورة فريدة بسبب انخفاض عائد الفيروس المرشح للقاحات HINI في البويضات (مما أدى إلى هبوط هائل في إنتاج اللقاحات) والنقص القائم بالفعل في السعة العالمية لصنع اللقاحات، ومشتريات الجملة الضخمة التي قامت بها الحكومة مسبقاً (وكانت المحكومات المتعلمات المرتبطة بالحكومات وحدها هي القادرة على شراء اللقاحات في ذلك أو المنظمات المرتبطة بالحكومات وحدها هي القادرة على شراء اللقاحات في ذلك الموقت الله الأمام من أحل كفالة حصول موظفي الأمم المتحدة وأفراد أسرهم المعالين، وخاصة في الأمام من أحل كفالة حصول موظفي الأمم المتحدة وأفراد أسرهم المعالين،

⁽٦٨) موني ماكدونالد Noni Macdonald, "H1N1 influenza vaccine: Global access for a global problem موني ماكدونالد (٦٨) الموقع الم

٠٠١ - وبعد ذلك الاحتماع الأول للجنة التوجيهية المعنية بالأنفلونزا، انقضت ثلاثة أشهر أخرى قبل اتخاذ قرار بشأن نهج متفق عليه واتباع طريق للتقدم إلى الأمام وتأييده رسمياً. وأثناء تلك الفترة نظرت فرقة عمل مشتركة بين الوكالات في قضايا مثل المسؤولية القانونية ومجموعات الأولوية للحصول على اللقاح وآليات المشتريات المركزية وتوزيع وإدارة اللقاح. وبعد اعتماد خطة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ تطلب الأمر ثلاثة أشهر أخرى للتفاوض على مذكرة تفاهم ووضعها في صيغتها النهائية بين الأمانة العامة للأمم المتحدة واليونيسيف، التي وافقت أن تكون الوكالة الرئيسية لشراء اللقاح وتوزيعه في أنحاء العالم. ووُقعت مذكرة التفاهم في ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠ ولكن حدث تأخير آخر نظراً لأن إدارة عملية حفظ السلام تطلبت ثلاثة أشهر أخرى لإعادة توجيه الأموال اللازمة من بعثاقما إلى المقر ثم مزيداً من الوقت لنقل هذه الأموال من المقر إلى اليونيسيف. وفي الواقع كانت الجهود لا تزال من الموظفين في بعض المواقع النائية لإدارة عمليات حفظ السلام.

1.۱ - ويشكل السيناريو المذكور أعلاه في رأي المفتش تأخيراً غير مقبول، ومن الواضح أن هناك ضرورة قوية لتحسين عمليات منظومة الأمم المتحدة لمنع وتجنب تكرر هذا التأخير الطويل، سواء ارتبطت الظروف بالإنجازات الطبية بوباء أنفلونزا أو كارثة طبيعية أو أي حالة طوارئ طبية أخرى.

1.۲ – وتبرز الحالة المذكورة أعلاه ضرورة وجود نظام مركزي للمشتروات الطبية يتم تشكيله وتمويله على النحو الصحيح، مما يزيد من كفاءة الشراء بالجملة وتقليل الأعمال الإدارية غير اللازمة والمزدوجة والإقلال من حدوث التأخير في المستقبل إلى أدنى حد. وسيكون الأشخاص الذين يتم تعيينهم للشراء في المقر قادرين على العمل بصورة مباشرة مع البائعين لشراء الإمدادات الطبية باسم كيانات الأمم المتحدة وتنفيذ عمليات النقل المباشر للمدفوعات إلى البائعين، وهو الأمر المطلوب في حالة حدوث أزمة. وسيتيح نظام مشتريات مركزي نظاماً اقتصادياً موحداً لحيازة وتوزيع الإمدادات الطبية الشائعة ليستعملها موظفو الأمم المتحدة في أنحاء العالم، مع تقليل التكاليف الإدارية من حلال القضاء على الازدواج بين موظفي المشتريات والسحلات والإجراءات.

1.٣ - وقد أنشأت منظومة الأمم المتحدة، لأغراض القضايا المتصلة بالأمن، الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية التي تجمع كبار مديري جميع الشركاء في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، يما في ذلك الوكالات والصناديق والبرامج، من أجل تنسيق الممارسات والسياسات الأمنية عبر منظومة الأمم المتحدة. وينبغي في رأي المفتش أن يتم

إنشاء شبكة مشابحة للقضايا المتصلة بالسلامة والصحة المهنيتين، وأن يقوم الأمين العام بتقديم طلب رسمي إلى الجمعية العامة لإنشاء هذه الشبكة.

1.5 - وتُعنى شبكة المسائل الأمنية أيضاً بقضايا السلامة والصحة المهنيتين. ففي اجتماعها في نيروبي في ٢٠١٠ أيّدت الشبكة بقوة المبادرة المتعددة القطاعات من أجل "صياغة إطار شامل يُدار بطريقة جيدة ويتصل بالصحة والسلامة المهنيتين لمنظومة الأمم المتحدة، وطلبت من الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة أن يقدم تقريراً بآخر التطورات في التقدم المحرز في إنشائها في اجتماعهم القادم"(٢٩١). ويُدرك الفريق العامل أن مشروع معايير التشغيل الطبية الدنيا يتطلب تكييفاً مع مفهوم وهيكل معايير الأمن التشغيلية الدنيا (٢٠٠). وإضافة إلى ما سبق، فإن إنشاء هيئة تنسيقية سيمثل آلية تمكينية لإحراز هذا الهدف.


0.١ - والهيئة التنسيقية المقترحة، وهي شبكة الأمم المتحدة المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين، وفكرتما مقتبسة من نموذج الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، ستتيح الدعم للجنة الإدارية الرفيعة المستوى في استعراضها الشامل للسياسات والقضايا المتصلة بالموارد فيما يتعلق بكل هيكل السلامة والصحة المهنيتين في الأمم المتحدة، وهو بند هام في حدول أعمال اللجنة الرفيعة المستوى.

١٠٦ - وسيجتمع في شبكة السلامة والصحة المهنيتين كل كبار المديرين الذين يقومون بإشراف إداري على وظائف السلامة والصحة المهنيتين داخل الهيئات الموضحة في الشكل ٩ أدناه.

⁽٦٩) محضر اجتماع الشبكة المشتركة بين الوكالات لإدارة المسائل الأمنية، نيروبي، ١-٥ شباط/فبراير ٢٠١٠، الفقرة ٨٩.

⁽۷۰) ۱۸ ،CEB/2009/HLCM/17 شباط/فبراير ۲۰۰۹، الفقرة ۳.

الشكل ٩ العضوية المشار بها لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين المقترحة



وينبغي أن تشمل شبكة السلامة والصحة المهنيتين جميع المنظمات الأعضاء في مجلس الرؤساء التنفيذيين، وكذلك المنظمات التي أبرمت مذكرة تفاهم مع الأمم المتحدة بغرض المشاركة في هيكل السلامة والصحة المهنيتين للأمم المتحدة. وينبغي أن تشمل أيضاً اتحادات موظفي الأمم المتحدة (مركز مراقب) وأي منظمة أو إدارة لها ولاية خاصة في إدارة السلامة والصحة المهنيتين لموظفي الأمم المتحدة، أو تشارك بصورة مباشرة في تنسيق وتنفيذ ودعم أنشطة الأمم المتحدة في الميدان، وخاصة أثناء حالات الطوارئ وفي ظروف المخاطر العادية. وينبغي أن تؤدي منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية، اللتان يوجد بمما ولاية معترف بها في مجال السلامة والصحة المهنيتين، أدواراً داعمة رئيسية في الشبكة المقترحة.

۱۰۷ - وينبغي أن ترصد الشبكة المقترحة تنفيذ سياسات وممارسات وإجراءات السلامة والصحة المهنيتين للأمم المتحدة من جانب جميع أطراف منظومة الأمم المتحدة، يما في ذلك الميزانية البرنامجية المتصلة وأن تقدم تقارير وتوصيات بشأها إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى.

١٠٨ - وسيؤدي تنفيذ التوصية التالية إلى تعزيز التنسيق والتعاون والمساءلة بين أصحاب المصلحة.

التوصية ٧

ينبغي للجمعية العامة أن تكلف الأمين العام بإنشاء شبكة الأمم المتحدة المعنية بالسلامة والصحة المهنيتين، باختصاصات محددة، وينبغي أن يرأس الشبكة كبير مديري الشؤون الطبية بالأمم المتحدة.

9 · ١ - ويلاحظ المفتش أن توسع الموضوعات المتصلة بالسلامة والصحة المهنيتين وعدم توفر الموارد سيؤثران على فعالية الشبكة، ويوصي بشدة بإنشاء أمانة صغيرة للشبكة تتألف من موظف فني واحد وموظف واحد من فئة الخدمات العامة في إطار شعبة الخدمات الطبية.

11٠ - ويرى المفتش أن الآليات الموجودة حالياً على صعيد المنظومة، مثل الفريق العامل لمديري الشؤون الطبية في الأمم المتحدة وفريق المصلحة الخاصة لمستشاري موظفي الأمم المتحدة/حالات الإجهاد والفريق العامل المعني بالإجهاد الناجم عن الحوادث الجسيمة يتعين أن تواصل ولاياتها الحالية وأن تركز على المحالات الخاصة بحا، بدلاً من إدماجها في شبكة السلامة والصحة المهنيتين. ولذلك ينبغي أن تناقش الشبكة مجالات التشابك.

111 - ونظراً لأن الشبكة ستكون أول مجموعة من مجموعات صنع القرارات المشتركة بين الوكالات تناقش موضوع السلامة والصحة المهنيتين على صعيد المنظومة فسوف يتعين عليها أن تناقش أيضاً مجموعة واسعة من القضايا، وأن تقدم الخبرة بشأن السياسات العامة والمبادئ التوجيهية الإجرائية حسب الاقتضاء. وتوضح القائمة أدناه، وهي ليست قائمة جامعة مانعة، حجم المهمة المنتظرة، وكذلك الأثر السلبي المحتمل لمواصلة العمل بدون تنسيق وإدارة منهجيتين للسلامة والصحة المهنيتين:

- توجيه ورصد السياسات الشاملة للسلامة والصحة المهنيتين، وتنفيذها عبر المنظومة؛
- إدخال مبادئ إدارة المخاطر في كلا الصحة والسلامة المهنيتين ودعم الصحة والرفاه على الصعيد الفردي؛
- تقديم الإرشاد بشأن المعايير الأخلاقية للسلامة والصحة المهنيتين عموماً، والمجموعات المهنية الفرعية المحددة (مثل الأطباء والممرضات والمستشارين، إلخ)؛
- إصدار معايير مهنية لممارسي السلامة والصحة المهنيتين (معايير الالتحاق بالعمل ومعايير التطوير المستمر لحفظ/تحديد المهارات، وشهادات ممارسة المهنة)؛

- توفير تدريب تطوير مهني مستمر لإنجاز معايير حفظ المهارات؛
- التوجيه بشأن التحكيم في المنازعات و/أو التحديات المهنية المتعلقة بالمعايير الأخلاقية والمهنية للرعاية؛
 - صياغة معايير لمرافق الرعاية الصحية (للمرافق التي يستعملها موظفو الأمم المتحدة)؛
- صياغة معايير بشأن بيئة العمل والشروط اللازمة للسلامة والصحة المهنيتين في أماكن عمل الأمم المتحدة (مثل هندسة معدات أماكن العمل والإضاءة والضوضاء، إلخ)؛
- المبادئ التوجيهية للممارسات الجيدة في مرافق السلامة والصحة المهنيتين، بما في ذلك قضايا السرية وتوحيد النظم الإلكترونية للسجلات الطبية وسجلات الرعاية الصحية؛
- إنشاء هيكل إداري لا مركزي يمكن من تطوير ودعم ومراقبة ورصد نظام السلامة والصحة المهنيتين تغلب عليه الصفة الميدانية؛
- صياغة توصيات في صدد توصيفات الوظائف ودرجات الوظائف والتطوير الوظيفي لموظفى السلامة والصحة المهنيتين؟
- إنشاء عملية مشتروات مركزية موثوقة وإيجابية للحصول على الإمدادات الطبية وإمدادات الرعاية الصحية؟
- إعادة تقييم الإجراءات والخدمات الطبية التقليدية الجارية، بغرض تكييفها مع لهج أكثر عصرية ينصب على السلامة والصحة المهنيتين لأغراض الوقاية (مثل ما يتعلق بالإجازة المرضية وشهادة الموافقة الطبية، إلخ)؛
- تقييم واقتراح حيارات التعاقد الخارجي لتجنب تضارب المصالح (مثل تزامن توفير رعاية صحية والفصل في الاستحقاقات التأمينية للموظفين)؛
- تحسين إحراءات تقييم المخاطر قبل السفر وقبل الوزع، واستعداد ومرونة الفرد للبعثات الشاقة؟
- استعراض الإدارة التنظيمية لقضايا الصحة النفسية الاجتماعية، يما في ذلك إدمان المواد وتقديم المشورة بشألها؟
- توفير إرشاد على صعيد المنظومة بشأن التأهب والاستجابة الطبيين في حالات الطوارئ، بما في ذلك في حالات الأوبئة وأحداث الضحايا الجماعية وغير ذلك من الطوارئ الصحية العامة؛

- تنسيق نهج على صعيد المنظومة للتعامل مع الإحلاء الطبي؛
- استعراض الجوانب الطبية لسياسات ولهج المنظمات تجاه فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز وتقديم المشورة بشألها؛
- القيام بأعمال الاستعراض وتقديم المشورة والتنسيق في صدد لهج يشمل المنظومة للتعامل مع التعويض عن الإصابات والأمراض الناشئة عن الخدمة واستحقاقات الإعاقة والاستحقاقات الخاصة (مثل المنحة التعليمية الخاصة والمنح المقدمة فيما يتعلق بالأطفال المعاقين).

المرفقات المرفق الأول

الخدمات والبرامج الطبية المقدمة في مراكز عمل المقار (في حزيران/يونيه ١٠١٠)

المحتبر	مركز اللياقة البدنية	إدارة الإجهاد	المساعدة النفسسية/	براممج الفرز	استقبال المرضي بىدون مواعيد	المسئورة بمشأن فيروس نقص الناعية البشري/لإيدز	الفحم الطبي عند الالتحاق بالخدمة	تقييم الإعاقة	هندسة بيئة العمل	التــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	الإجلاء الطني	الإرشاد الصحي	التصديق علي الإجازة المرضية كإجازه الأمومة	معلومات السفر	شهادة الموافقة الطبية	الفحص الطبي الدوري	التلقيح	الرعايــة في عـــــالات الطوارئ/الرعاية الأولية	
×	X		×	×		×	×		X	×	×	×		×	X	×	X	×	اللجنة الاقتصادية لأفريقيا
		×		×	X	×		×	X	×	×	×	×	×	X	×	X	×	اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي
			×		X	×	×		X	×	×	×	×	×	X	×	X	×	اللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ
					X	×		×	X	×	×	×	×		X	×	X	×	اللجنة الإقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا
×		X	×	×	X	×	×	×	X	×	X	×	X	X	X	×	X	×	منظمة الأغذية والزراعة
			×	×	×	×	×	×	X	×	×	×	×	×	X	×	X	X	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
	×	X	X				×	X		×	X	X	×	X	X	X	×	X	منظمة الطيران المدني الدولي
×		×	X		×		×			×		×	×	×		X	×	X	المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
	×	×	X	X	×	×	×	X	X		X	×	X	X	×	X	×	X	منظمة العمل الدولية
		×		×		×						×					X	×	المنظمة البحرية الدولية
	X	X	X					X		×	X	X	X	X		X	X	X	المنظمة الدولية للهجرة
	×	\ /		×	\ /	\ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \ \		X	×	×		×	×	X	X	X	×	X	منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
\ \	X	X	X	X	X	×	×	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	X	اليونسكو
×		×	×	×	×	×	X	×	×	X	×	×	X	×	X	×	×	×	مفوضية شؤون اللاحثين
×	3x	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	×	مقر الأمم المتحدة
^	ЭX	^	^		×		×	×	^		×	^	×	×	×	×	^	×	مكتب الأمم المتحدة في جنيف مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
							×						^		×	×			الأونروا
×	×	×		×	×	×	×	X	×	×	×		×	×	×	×	×	×	الدوتروا برنامج الأغذية العالمي
×	X	×	X	×	/\	×	×	X	×	×	×	×	×	X	X	×	×	X	منظمة الصحة العالمية
×	X	X	×	×	×	×	, ,	, ,	×	, ,	X	X	×	X	X	, ,	×	X	البنك الدولي
9	١٢	١٤	١٤	1 £	1 £	10	10	10	17	١٦	17	1 /	۱۸	۱۸	۱۸	19	19	۲.	المجموع

المصدر: رد المنظمات على استبيان المفتش.

المرفق الثابى

الخدمات المتوقعة عموماً من مستوصفات الأمم المتحدة في الموقع

(أ) العناية السريرية الأولية للعاملين في منظومة الأمم المتحدة

- 1° حدمات الإسعافات الأولية والطوارئ استجابة للحوادث التي تقع في مكان العمل؛
 - '۲' الاستشارة والعلاج للحالات الطبية الحادة للمرضى بدون مواعيد؟
- "" استمرار الإدارة أو المساعدة في متابعة الحالات الطبية المزمنة المشخّصة التي بدأ علاجها فعلاً؛
- '٤' الاختبارات التشخيصية اللازمة التي تتطلبها الحالة السريرية، سواء في الموقع أو من خلال المختبرات المتاحة محلياً؛
 - °o' تسهيل وصول الموظفين إلى المرافق الطبية المحلية وضمان المتابعة.

(ب) خدمات الصحة المهنية

- ١٠ تعزيز صحة الموظفين مع كفالة التوافق الطبي مع مقتضيات الوظيفة؟
- '۲' تقديم حدمات السفر الطبية للموظفين في المهام الرسمية، ويدخل في ذلك المشورة الصحية والتحصين وأدوية الوقاية ومجموعات اللوازم الطبية للمسافرين إلى جهات محددة؛
 - "" تقديم المشورة للموظفين بشأن المسائل الطبية والصحية المتصلة بعملهم؟
- '٤' تقييم انشغالات الموظفين والاستجابة لها فيما يتعلق بالجوانب الصحية وجوانب هندسة بيئة العمل في مكان عملهم والمسائل الأحرى المتصلة بيئة العمل؛
- ه ' تطبيق برامج الصحة الوقائية والإرشاد الصحي، مثل رصد ضغط الدم وفحص السكر والتوقف عن التدحين؛
- '7' المساهمة في التوجيه الأولي وغيره من التدريب المتصل بالصحة، مثل التدريب على الإسعافات الأولية، والإنعاش القلبي الرئوي، إلخ؛

'۷' توفير الدعم المستمر للأنشطة والبرامج المتصلة بسياسة الموظفين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشري/الإيدز في الأمم المتحدة والمساعدة في التنفيذ الكامل لهذه الأنشطة والبرامج.

(ج) الخدمات الاستشارية للإدارة في جميع وكالات الأمم المتحدة

- 1° التوصية بالإحلاء الطبي ووضع الترتيبات لهذا الإحلاء إلى مراكز إحلاء طبية إقليمية معترف بها؛
 - ٢' تقديم المشورة بشأن مسائل الإجازة المرضية؛
- "" تقديم المشورة والمساعدة في صدد أماكن العمل المعقولة للموظفين الذين لا يستطيعون القيام بمهامهم العادية على أساس التفرغ طوال مدة محدودة؟
- '٤' توفير المشورة الطبية لحالات الإعاقة والإعالة الخاصة والمرض أو الإصابة المتصلين بالعمل واستحقاقات التعليم؛
 - ·o' التحقق من ملاءمة ومعقولية الفواتير الطبية ومطابقتها للممارسة السائدة.

(د) الخدمات الأخرى

- '١' تنظيم دورات توجيهية دورية مع جميع الموظفين بشأن الخدمات المقدَّمة في مستوصف الأمم المتحدة؛
- '۲' إنشاء وتحديث منشور من صفحة واحدة عن البعثة والخدمات، بما في ذلك معلومات الاتصال وساعات الخدمة؛
- "٣° توريد وتحديد وتحديث جميع مجموعات اللوازم الطبية لجميع مراكز العمل في البلد، بما في ذلك مجموعات اللوازم الطبية للسيارات الرسمية للأمم المتحدة؛
- '٤' إقامة اتصال وتنسيق منتظمين مع المرافق الطبية المحلية؛ ووضع قائمة إحالة وتحديثها بانتظام.

المصدر: مشروع اختصاصات مستوصفات الأمم المتحدة، مكتب الموارد البشرية في برنامج الأمم المتحدة الإمائي، مكتب الإدارة، تحديث مؤرخ ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

المرفق الثالث

وصف المرافق الطبية للأمم المتحدة من المستوى ١ إلى المستوى ٤

• مرفق الدعم الطبي من المستوى ١

مرفق الدعم الطبية الذي يقدم المستوى ١ هو المستوى الأول من الرعاية الطبية الذي يقدم الرعاية الصحية الأولية، والخدمات الفورية لإنقاذ الحياة والإنعاش. وهو المستوى الأول من الرعاية الطبية الذي يوجد فيه طبيب. ولديه القدرة على تقديم العلاج إلى ٢٠ مريضاً خارجياً في اليوم، وسعته الاستيعابية خمسة مرضى لمدة تصل إلى يومين ولديه لوازم ومواد استهلاكية طبية تكفي لمدة ٢٠ يوماً. ويختلف التكوين الفعلي وعدد الموظفين الطبيين في مرفق المستوى ١ حسب المتطلبات التشغيلية وما يتم الاتفاق عليه في مذكرة التفاهم. ومع ذلك فإن القوة العاملة الأساسية (بما في ذلك إمكانية تقسيم هذه القوة إلى فريقين طبيين أمامين، يتألف كل منهما من طبيب ومن ٢ إلى ٣ مساعد طبي) هي ٢ مسؤول طبي و ٦ من المساعدين الطبيين/المرضين و ٣ من موظفي الدعم.

• المرفق الطبي من المستوى ١+

وفقاً للاحتياجات المحددة للبعثة، يمكن تعزيز المرفق الطبي من المستوى 1 ليصبح مرفقاً طبياً من المستوى 1+ وذلك بإضافة قدرات تكميلية تعزز مرافق الدعم الطبي. ويتم التسديد بصورة منفصلة وفقاً لدليل المعدات المملوكة للوحدات ومذكرة التفاهم. وتشمل أمثلة القدرات الإضافية ما يلي:

- الرعاية الأولية للأسنان
 - الطب الوقائي
- الاختبارات العملية الأساسية
 - فرقة إجلاء طبي جوي
- قدرة جراحية (وحدة جراحية أمامية) وذلك في حالات استثنائية فقط، وفقاً لما تتطلبه متطلبات دعم الخدمات الطبية؛ وينبغي أن تستند السعة الاستيعابية الإضافية للمرضى ونشرهم فقط إلى متطلبات إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني.

يناظر مرفق الدعم الطبي من المستوى ٢ المستوى التالي من الرعاية الطبية، وهو أول مستوى تتوافر فيه الخبرات الجراحية الأساسية، وتُقدَّم فيه حدمات دعم الحياة وحدمات المستشفى والخدمات المساعدة داخل مناطق البعثة. ومرفق الدعم الطبي من المستوى ٢ يوفر جميع قدرات المستوى ١ بالإضافة إلى جراحة الطوارئ وجراحة إنقاذ الحياة والأطراف و حدمات ما بعد الجراحة ورعاية المرضى الذين يحتاجون عناية فوق العادة و حدمات الإنعاش في العناية المركزة وحدمات المرضى الداحلين وكذلك حدمات التصوير الشعاعي الأساسية والمختبر والصيدلية والطب الوقائي وحدمات طب الأسنان. والاحتفاظ بسجلات المرضى ومتابعة المرضى الذين تم إجلاؤهم تمثل أيضاً الحد الأدبي من القدرات المطلوبة في مرفق الدعم الطبي من المستوى ٢. ويمكن أيضاً القيام في هذا المرفق بما يتراوح بين ٣ و ٤ عمليات جراحية يومياً وتوفير الإيواء في المستشفى لعدد يتراوح بين ١٠ و ٢٠ من المرضى أو الجرحي لمدة تصل إلى ٧ أيام، وفحص ما يصل إلى ٤٠ مريضاً خارجياً يومياً وإجراء ما يتراوح بين ٥ و ١٠ استشارات يومياً في مجال طب الأسنان مع توفر اللوازم والسوائل والمواد الاستهلاكية الطبية التي تكفي لمدة ٦٠ يوماً. ويتباين التكوين الفعلي وعدد العاملين الطبيين في المستوى ٢ حسب الاحتياجات التشغيلية وحسب ما يتم الاتفاق عليه في مذكرة التفاهم. ولكن القوة الأساسية المقترحة هي عدد ٢ جراح (١ جراحة عامة و ١ جراحة عظام)؛ و ١ طبيب تخدير و ١ طبيب أمراض باطنية؛ و ١ طبيب عام و ١ طبيب أسنان و ١ موظف صحة عامة و ١ صيدلي و ٢ رئيس ممرضين و ٢ ممرض عناية مركزة و ١ مساعد غرفة عمليات و ١٩ ممرض/مساعد طبي؛ و ١ مساعد أشعة و ١ فني مختبرات و ۱ مساعد طب أسنان و ۲ سائق و ۸ موظف دعم.

• المرفق الطبي من المستوى ٢+

يمكن تعزيز مرفق من المستوى ٢ ليصبح مرفقاً طبياً من المستوى ٢+ وذلك بتزويده بقدرات إضافية تعزز مرافق الدعم الطبي. ويتم التسديد بصورة منفصلة وفقاً لدليل المعدات المملوكة للوحدات ومذكرة التفاهم. وتشمل القدرات الإضافية ما يلي:

- قدرة جراحة العظام
 - قدرة طب النساء
- قدرة إضافية في الطب الباطني
- قدرة إضافية للتصوير التشخيصي (الفحص المقطعي المحوسب)

ويمكن تقديم مرافق المستوى ٢ أو المستوى ٢+ من أحد البلدان المساهمة بالقوات/الشرطة أو مرفقاً مملوكاً للأمم المتحدة أو التعاقد عليه تجارياً.

• مرفق الدعم الطبي من المستوى ٣

يناظر مرفق الدعم الطبي من المستوى ٣ المستوى الثالث والأعلى من مستويات الرعاية الطبية الموزعة داخل منطقة البعثة. ومرفق المستوى ٣ يضم جميع قدرات مرفق المدعم الطبي من المستوى ١ ومن المستوى ٢، بالإضافة إلى قدرات الخدمات الجراحية المتعددة التخصصات و حدمات الأخصائيين والخدمات التشخيصية التخصصية وقدرة معززة لرعاية المرضى المحتاجين إلى عناية فوق العادة و حدمات موسعة للعناية المركزية و حدمات تخصصية للمرضى الخارجيين و جراحة الوجه والفكين.

• مرفق الدعم الطبي من المستوى ٤

مرفق المستوى ٤ هـو أعلى مستوى لمرفق الرعاية الطبية يتيح رعاية طبية لهائية وعلاجاً متخصصاً في جميع مجالات الجراحة والطب.

المصدر: شعبة الخدمات الطبية.

المرفق الرابع

الوظائف الرئيسية لقسم الدعم الطبي

ألف - الوظيفة الاستشارية

- تقديم المشورة إلى إدارة عمليات حفظ السلام/إدارة الدعم الميداني وإدارة المشؤون السياسية والبعثات الميدانية بشأن جميع موضوعات تخطيط ولوجستيات الدعم الطبي
 - صياغة سياسات وعقائد الدعم الطبي ومبادئه التوجيهية

باء - التنسيق

• تخطيط وتنسيق العنصر اللوحستي الطبي في الدعم الطبي العالمي للأمم المتحدة بالتعاون مع إدارات المقر والبلدان المساهمة بالقوات ووكالات الأمم المتحدة بالنسبة للبعثات الجديدة والجارية والتي يجري تصفيتها

جيم - تخطيط الدعم الطبي للبعثات الميدانية

- المشاركة في التقييم والتقدير التقنى للبعثات الميدانية
 - صياغة مفهوم الدعم الطبي
 - صياغة خطة الدعم الطبي
- صياغة واستعراض إجراءات التشغيل والمبادئ التوجيهية الموحدة
- التقييم الطبي قبل التوزيع للبلدان المساهمة بالقوات والبلدان المساهمة بالشرطة
- تقديم المعلومات إلى البلدان المساهمة بالقوات والبلدان المساهمة بالشرطة والمقتضيات الطبية
 - المفاوضات بشأن مذكرة التفاهم/خطاب الاتفاق
 - تنفيذ خطة الدعم الطبي
 - تقييم المرافق الطبية في البعثات الجديدة والجارية والتي يجري تصفيتها
- يقدم موظفو قسم الدعم الطبي في المقر الإشراف على البعثات في تنفيذ خطة الدعم الطبي

دال - اللو جستيات الطبية

- تحديد ميزانيات البعثات والتمويل للدعم الطبي
 - صياغة خطة الموارد المادية
 - صياغة خطة حيازة المواد
 - إدارة مخزونات النشر الاستراتيجي
- إدارة الأصول الطبية للبعثة في مراحل البداية والتشغيل والتصفية
 - صياغة خطط التخلص من المواد
- تقديم معلومات عن موضوعات الدعم الطبي لمدير شعبة الدعم اللوجستي
- توفير عنصر الدعم الطبي في عمليات التخطيط الاستراتيجي، أي استراتيجية الدعم الميداني العالمي لإدارة الدعم الميداني ووضع دراسة عن علامات القياس وخارطة طريق لتقديم التقارير عن البيانات الطبية من البعثات ووحدة تنفيذ الخدمات في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، إلخ
- استعراض الحلول وعرضها على مدير شعبة الدعم اللوجستي فيما يتعلق بالجوانب الطبية لتوصيات مجالس التحقيق

هاءِ – المشتريات

- صياغة المواصفات التقنية وبيان المتطلبات بشأن المعدات والمواد الاستهلاكية والعقاقير والمواد الصيدلانية والدعم ومنتجات الدم
 - صياغات بيانات المتطلبات بشأن الخدمات الطبية التجارية
 - إدارة العقود العالمية لمقر الأمم المتحدة على الخدمات الطبية
 - الدور الإشرافي في أنشطة المشتريات المحلية

واو - التدريب

- العاملون الطبيون في مجال التخطيط الطبي وإدارة الموارد الطبية
 - رؤساء الأقسام الطبية والحلقة التدريبية السنوية

المصدر: رد قسم الدعم الطبي على استبيان المفتش

المرفق الخامس

استعراض الإجراءات التي تتخذها المنظمات المشاركة بشأن توصيات وحدة التفتيش المشتركة JIU/REP/2011/XX

	الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية															نها											
الو كالة الدولية للطاقة الذرية	منظمة السياحة العالمية	اليو نيدو	المنظمة العالمية للملكية الفكرية	المنظمة البحرية الدولية	ر	الاتحاد الدوني للاتصالات	الاتحاد البريدي العالمي	منظمة الصحة العالمية	منظمة الطيران المدين الدولي	.3,	منظمة الأغذية والزراعة	منظمة العمل الدولية	(جهات أخرى)	بر نامج الأغذية العالمي	اليو يسين	صندوق الأمم المتحدة للسكان	البر نامج الإنحائي	الأونروا	موئل الأمم المتحدة	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	مكتب الأمم المتحدة في فيينا	مكتب الأمم المتحدة المعين	الأونكتاد	الأمم المتحدة	الأثر المطلوب		
	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes			\boxtimes		\boxtimes					\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes	\boxtimes			﴿ لَاتَّخَاذَ إِحْرَاءَ	ŝ
											\boxtimes															للعلم	7
Е	Е	Е	Е		Е	Е	Е		Е	Е		Е		Е	Е	Е	Е	Е	Е	Е	Е	Е	Е	Е	g	وصية ١	التو
L	L	L	L		L	L	L		L	L		L		L	L	L	L	L	L	L	L	L	L	L	g	وصية ٢	التو
Е	Е	Е		Е			Е		Е	Е		Е						Е	Е	Е	Е	Е		Е	b	وصية ٣	التو
																	Е							Е	a	وصية ٤	
																								E	e	وصية ٥	
																								Е	d	وصية ٦	التو
																								L	c	وصية ٧	التو

E: توصية لإجراء اتخاذ من جانب الرئيس التنفيذي

الشروح L: توصية لتتخذ الهيئة التشريعية قراراً بشألها

توصية لا تتطلب إجراءً من هذه المنظمة

الأثـر المطلـوب: A: تعزيز المساءلة B: نشر أفضل الممارسات C: تعزيز التنسيق/التعاون

D: تعزيز الرقابة والامتثال E: تعزيز الفعالية :F وفورات مالية كبيرة G: تعزيز الكفاءة O: أثر آخر

* تغطى جميع البنود المذكورة في ST/SGB/2002/11 خلاف الأونكتاد ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وموئل الأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والأونروا.